

**A section from the manuscript "Aqd al-Jawhar, a commentary on al-Fiqh al-Akbar For Suleiman Talib al-Salahi al-Rumi al-Ottomani (T1208h)**

من كتاب عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر لسليمان طالب السلاحي الرومي العثماني (ت1208هـ) من قوله: اعلم ان الكلام علم بأمور [1/ظ] الى يجمع اجزاءهم الأصلية ويعيد الأرواح [3/ظ]

**From his statement: "Know that speech is a knowledge of matters gathering together their original components and [folio/1 verso] until restoring the souls." [folio 3 verso]**

أ. د. فراس مد الله مجيد أحمد الدوري

Firas Madallah Majeed Ahmed Al-Douri

[firm\\_d.allah@uosamarra.edu.iq](mailto:firm_d.allah@uosamarra.edu.iq)

م. م. علياء غانم فليح حسن

M.M. Alyaa Ghanim Flayyih hassan

[alyaa.gh.fl91@uosamarra.edu.iq](mailto:alyaa.gh.fl91@uosamarra.edu.iq)

جامعة سامراء/ كلية العلوم الاسلامية/ أصول دين/ عقيدة

University of Samarra , College of Islamic Science,

الهاتف: 07701032181

Faith - عقيدة

المستخلص:

تناول النص كتاب "عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر" للشيخ سليمان بن طالب السلاحي، وهو شرح تعليمي مهم لمتن "الفقه الأكبر" للإمام أبي حنيفة، أحد أقدم مصادر العقيدة عند أهل السنة والجماعة. يهدف الشرح إلى تبسيط المتن وتوضيح عباراته مع الحفاظ على دقته العلمية. يمتاز المؤلف بالوضوح والترتيب، إذ يشرح المصطلحات ثم يعرض قضايا العقيدة الكبرى مثل الإيمان والصفات والقدر والرسالة، مع الاعتماد على القرآن والسنة وأدلة عقلية ميسرة، والرد على الشبهات وبيان موقف أهل السنة دون تعقيد كلامي متأخر. وتبرز أهمية الشرح كونه حلقة وصل بين تراث القرن الثاني الهجري وقراء العصور المتأخرة، كما يقدم نموذجًا عمليًا لإحياء التراث العقدي وبيان دور الشروح التعليمية في حفظ الهوية العقيدية ونقلها عبر الأجيال.

**Abstract:**

The text discusses the book ‘Aqd al-Jawāhir fī Sharḥ al-Fiqh al-Akbar by Shaykh Sulaymān ibn Ṭālib al-Salāhī. This work is an important instructional commentary on al-Fiqh al-Akbar by Imām Abū Ḥanīfah, one of the earliest foundational texts on creed (‘aqīdah) within Sunni Islam. The commentary aims to simplify the original text and clarify its expressions while maintaining scholarly precision.

The author is distinguished by clarity and systematic organization: he explains key terminology, then addresses major theological issues such as faith, divine attributes, predestination, and prophethood. He relies on the Qur’an, the Sunnah, and accessible rational arguments, while also responding to doubts and presenting the Sunni position without resorting to later complex scholastic disputation.

The significance of this commentary lies in its role as a vital link between the heritage of the second Islamic century and later readers. It also offers a practical model for reviving theological heritage and highlights the educational role of such commentaries in preserving doctrinal identity and transmitting it across generations.

**المقدمة:**

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد: يُعدّ علم العقيدة من أشرف العلوم الشرعية وأعظمها منزلة؛ إذ به تتحقق معرفة العبد بربه، ويستقيم إيمانه، ويترسخ يقينه، وتُبنى سائر الأحكام والأعمال على أساس صحيح ثابت. ولأجل ذلك اهتم العلماء عبر العصور بتأصيل مباحث الإيمان والتوحيد، وبيان ما يجب على المكلّف اعتقاده في حق الله تعالى ورسوله واليوم الآخر، وميزوا بين ما هو من أصول الدين وما هو من فروعه، كما سعوا إلى وضع القواعد التي تضبط الاستدلال وتمنع من الانحراف في التصور أو الاعتقاد.

وتظهر أهمية هذا الموضوع بوضوح عند النظر إلى ما تناولته الأوراق محلّ الدراسة؛ حيث عرضت تعريف علم الكلام والعقائد، وبيّنت الفرق بين الأحكام التي يُقصد منها الاعتقاد وبين الأحكام المتعلقة بكيفية العمل، كما تناولت حقيقة التوحيد ومراتبه، وذكرت أن التوحيد لا يقتصر على مجرد الإقرار اللفظي، بل يقوم

على العلم واليقين والتحقق القلبي، وأن له مراتب تتدرج من الاعتقاد المجمل إلى المعرفة التفصيلية التي تُثمر السلوك والاستقامة. كما تضمنت الأوراق إشارات إلى قضايا تتصل بعالم الغيب مثل النبوة والرسالة، وإثبات الكتب السماوية، وكذلك اليوم الآخر والبعث بعد الموت، بما يكشف عن ارتباط مسائل الاعتقاد بأصول الدين الكبرى التي أجمع عليها المسلمون.

ومن جهة أخرى، تتضمن المادة المعروضة إشارات لبعض المباحث الكلامية والفلسفية المتعلقة بمفاهيم الجوهر والعرض والممكن والمجرد، إضافة إلى مناقشة بعض التصورات المنتسبة إلى الصوفية وأثرها في بعض القضايا الاعتقادية، وهو ما يفتح مجالاً علمياً لدراسة العلاقة بين منهج أهل السنة والجماعة في تقرير العقيدة وبين ما يُطرح في بعض المدارس الكلامية والوجدانية.

وبناءً على ذلك، يسعى هذا البحث إلى دراسة أهم القضايا العقدية التي وردت في هذه الأوراق، وتحليل مفاهيمها المركزية، وإبراز منهج الاستدلال فيها، مع ربطها بأصول الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، والتأكيد على أن العقيدة الإسلامية تقوم على الوحي الصحيح والعقل الصريح، وأن ضبط مسائل الإيمان والتوحيد وفق منهج العلماء ضرورة لحفظ الدين وصيانة التصور الإسلامي من الغلو أو الانحراف.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في دراسة طبيعة الطرح العقدي، وما تتضمنه من مباحث كلامية وفلسفية وصوفية، وتحليل مدى موافقتها لمنهج أهل السنة والجماعة في تقرير العقيدة ومدى تأثير المناهج الكلامية والوجدانية في صياغة بعض المفاهيم العقدية، وما قد يترتب على ذلك من إشكالات في التصور أو الاستدلال، الأمر الذي يستدعي ضبط هذه القضايا وفق الأصول العقدية الصحيحة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق مجموعة من الاهداف، من أهمها:-

1. تحليل أهم القضايا العقدية الواردة في محلّ الدراسة.
2. دراسة المفاهيم الكلامية والفلسفية المذكورة مثل (الجوهر، العرض، الممكن، المجرد) وبيان أثرها في تقرير العقيدة.
3. إبراز منهج الاستدلال وربطه بمنهج أهل السنة والجماعة.
4. بيان حقيقة التوحيد ومراتبه كما عُرِضت، مع التأكيد على شمولها للعلم واليقين والتحقق القلبي.
5. دراسة ما ورد من إشارات تتعلق بالنبوة والكتب واليوم الآخر وعالم الغيب، وبيان صلتها بأصول الدين.

## فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها:

إن الدراسة تضمنت طرحاً عقدياً يمزج بين الدليل النقلي والاستدلال العقلي وبعض التصورات الكلامية والصوفية، وأن تقييم هذا الطرح وفق منهج أهل السنة والجماعة يُسهم في بيان مواطن الاتفاق والافتراق، ويؤكد أن العقيدة الصحيحة لا تُضبط إلا بالوحي الصحيح والعقل المنضبط بقواعد العلماء. منهجية البحث: يعتمد البحث على:

- المنهج التحليلي: لتحليل المفاهيم والقضايا العقدية.
- المنهج المقارن: لمقارنة ما ورد فيها مع منهج أهل السنة والجماعة في تقرير العقيدة.
- المنهج الاستقرائي: لاستقراء النصوص والمباحث وربطها بأصول الاعتقاد الكلية.

## حدود البحث:

1. الحدود الموضوعية: تقتصر على القضايا العقدية والمباحث الكلامية والفلسفية والصوفية الواردة في الأوراق محلّ الدراسة.
  2. الحدود الزمانية: لا تتقيد بفترة محددة، بل تتناول المادة العلمية كما وردت بغض النظر عن زمن تدوينها.
  3. الحدود المكانية: غير مقيدة بمكان معين، لأن الدراسة منصّبة على تحليل المحتوى العقدي.
- الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة متخصصة تناولت هذا البحث أو الموضوع بالدراسة والتحقيق. وتتميز هذه الدراسة بأنها تتناول المادة نفسها، وتحاول ربطها وتأطيرها وفق أصول الاعتقاد الصحيح.

## خطة البحث:

لتنظيم البحث وتحقيق أهدافه بدقة، تم تقسيمه إلى مطلبين:

## المطلب الأول: القسم الدراسي وتضمن

التعريف بالشيخ سليمان طالب السلاحي، وكتابه عقد الجواهر.

والمطلب الثاني: النص المحقق. من قوله: اعلم ان الكلام علم بأمر [1/ظ] الى قوله: يجمع اجزاءهم ويعيد

## الارواح [3/ظ]

المطلب الأول: التعريف بالشيخ سليمان طالب السلاحي وكتابه عقد الجواهر:

قبل البدء بالحديث عن هذا الجانب الذي يتعلق بسيرة الشيخ سليمان السِّلَاحي<sup>(1)</sup> أوْدُ أنْ أُبين بأن المصادر لم تتحدث عنه مطلقاً؛ سوى ما ذكر من شذرات مقتضبة في فهارس المخطوطات<sup>(2)</sup> لا تعين الباحث على تسجيل سيرة واضحة لهذا الرجل رحمه الله؛ لهذا سيكون الكلام عليه موجزاً.

**أولاً: اسمه ونسبه ونسبته ولقبه:**

سليمان طالب السِّلَاحي الرومي<sup>(3)</sup> العثماني<sup>(4)</sup>، والمعروف أيضاً بقوجحصاري زاده<sup>(5)</sup>، أما اللقب الذي اشتهر به، فهو السِّلَاحي، ويقال له: طالب السِّلَاحي<sup>(6)</sup>، فاشتهر بهذا اللقب<sup>(7)</sup>.

### ثانياً: مذهبه وعقيدته:

أ- مذهبه الفقهي: لا يختلف أحد من أن أغلب علماء الدولة العثمانية كانوا على المذهب الحنفي، وهو قد تلقى العلم عن علماء تلك البلاد وأنه حنفي المذهب، وكثيراً ما صرح هو بنفسه في "عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر" بقوله: وقد صحَّ عندنا، مسائل أصحابنا، وكذلك قوله: قال: أئمتنا، ويعني بهم: الأحناف، وكذلك

(1) كلمة السِّلَاحي بكسر السين المهملة، هذه النسبة لجماعة يحملون السلاح. ينظر: الأنساب للسمعاني: 318/7؛ وسلم الوصول إلى طبقات الفحول لحاجي خليفة: 26/5. وإلي هذه النسبة انتسب كثير من أهل العلم أوردتهم السمعياني في كتابه الأنساب. وذكر ياقوت الحموي وابن الأثير: أنه كانت محلة ببغداد تسمى بـ(سوق السِّلَاح) ونسب إليها أيضاً جملة من العلماء، من أشهر أبو الحسين محمد بن محمد بن المظفر بن عبد الله الدَّقَّاق السِّلَاحي المعروف بابن السَّرَّاج بغدادي. ينظر: معجم البلدان: 284/3؛ واللباب في تهذيب الأنساب: 159/2.

ومهم: مطراقي نصوح بن عبد الله الاستانبولي العثماني السِّلَاحي الرياضي المؤرخ المعروف بمطراقي المتوفي بعد سنة (942هـ)، والشيخ إسماعيل بن نصر بن عبد المحسن السِّلَاحي، المعروف بابن القطعة، عاش في القرن (10-11هـ). ينظر: معجم التاريخ: 268/1، 3836.

(2) ينظر: معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم لعلي الرضا قره بلوط: 1248/2.

(3) يضم الرء المهملة والميم بعد الواو، هذه النسبة إلى بلاد الروم، أسلموا أهلها إما بطريق السبي أو اختياراً، وهي في شمالي غربي القسطنطينية، ومدينة رومية من عجائب الدنيا لعظم عمارتها وكثرة خلقها. ينظر: الأنساب للسمعاني: 195/6؛ وأثار البلاد وأخبار العباد للقريني: 591؛ والجواهر المضوية في طبقات الحنفية للقريني: 216/4.

(4) هذه النسبة إلى الدولة العثمانية ومؤسسها عثمان بن ارطغرل. أو لبني عثمان الملوك المشهورين. ينظر: مختصر فتح رب الأرباب لعباس المدني: ص 39.

(5) هذه النسبة إلى بلدة عثمانية قديمة (koc Hisar)، وتعني (koc) قوي أو اسم قبيلة، و(Hisar) حصن أو قلعة، المعنى حصار القوج. وكلمة (زاده) تعني ابن أو ولد أو من نسل. وهذه المدينة تقع وسط الأناطول في ولاية بوزاووق لواء كنغري واسمها الحالي القاز، وانتسب إليها بعض أهل العلم منهم: محمد علي القوج حصاري زاده، صاحب حاشية "كشف الرموز وفتح باب الكنوز على شرح التفتازاني"، وعلاء الدين القوجه حصاري. كلهم منتسبون إلى منطقة قوج حصار. ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة: 1765/2؛ والمعجم الجغرافي للامبراطورية العثمانية لموستراس، ترجمة: عصام محمد الشحادات: 406.

(6) ينظر: معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم لعلي الرضا قره بلوط: 1248/2.

(7) ينظر: المصدر نفسه: 1248/2.

اعتمد بعض مؤلفات السادة الحنفية، منها "الأشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِ لابن نجيم" و" شرح فتح القدير على الهداية لابن الهمام"<sup>(1)</sup>، وغيرهما.

ب- أما عقيدته: فلم يشـر في كتابه "عقد الجواهر" إلى بيان عقيدته، ولكن غلب على حال علماء الدولة العثمانية، أنهم في الغالب ماترديه المذهب، وهو ما صرح بقوله: (وقد اخذ علماؤنا...، خلافا للأشعري)<sup>(2)</sup>.

**ثالثاً: أثاره العلميّة:**

ترك الشيخ طالب السلاحي مؤلفات، وإن لم تبلغ مؤلفات آخرين من الكثرة، إلا أنها اتصفت بالتنوع، واستيفائها الأغراض العلمية، فقد كانت له اليد الطولى، والمساهمة الكبيرة في إثراء المكتبة الإسلامية من خلال التأليف والتصنيف، وما وقفت عليه وجدته في كتب الفهارس التي تعنى بذكر المخطوط والمطبوع، وهي:-

1- حاشية قوجحصاري زاده على شرح الخادمي في تحقيق معاني كلمات للبركوي. في علم الكلام، وهو مخطوط<sup>(3)</sup>.

2- ذيل درة التاج في سيرة صاحب المعراج. في السيرة، وهو باللغة العثمانية، مخطوط<sup>(4)</sup>.

3- عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر. في العقائد، والذي نحن بصدد تحقيقه.

#### **رابعاً: وفاته:**

بعد حياة مليئة بأخذ العلم والاجتهاد في تحصيله وإيصاليه، بالدّرس والتّدريس والتأليف والإفتاء لبّى نداء ربّه؛ بعد سنة (1208هـ- 1793م)<sup>(5)</sup>.

#### **خامساً: اسم الكتاب وصحة نسخته للمؤلف:**

بعد اطلاعي على نسخة الكتاب المخطوطة وفهرس المخطوطات التي ترجمت للمؤلف<sup>(6)</sup>، وجدت أنّ اسم الكتاب هو "عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر" من تأليف الشيخ سليمان طالب السلاحي.

(1) النسخة الخطية لكتاب عقد الجواهر.

(2) النسخة الخطية لكتاب عقد الجواهر.

(3) منه نسخة محفوظة في المكتبة البريطانية الوطنية، برقم (OR12409). تقع في (22) ورقة، كتبت سنة (1198هـ).

(4) منه نسخة محفوظة في المكتبة Berlin، برقم (1049). ينظر: معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم لعلي الرضا قره بلوط: 2/1248.

(5) معتمداً في ذلك على كتاب "عقد الجواهر" الذي كتبه بخط يده، وتم اعتماده في التحقيق. إذ يقدر أنه وفاته في تلك السنة أو بعدها، والله اعلم. ينظر: معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم لعلي الرضا قره بلوط: 2/1248.

(6) معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم لعلي الرضا قره بلوط: 2/1248.

وإنَّ المؤلف قد نصَّ على تسمية الكتاب في مقدمته، بقوله: (أما بعد: فهذا شرحُ لكتابِ الفقه الأكبر المنسوب لإمامنا الأعظم ومقدانا الأفخم أبو حنيفة نعمان ابن ثابت...، وسميته: عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر... وجعلته تحفةً بحضرة المخصوص بالنفس القدسية<sup>(1)</sup>).

كما يدلُّ على أنَّ صحة اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه أنَّ النسخة الخطية التي اعتمدها في التحقيق هي نسخة المؤلف التي خطها بيده، كما وضح ذلك في نهاية المخطوط، بقوله: (تمت على يد شارحه سليمان طالب المدعو بقوجحصاري زاده...، لسنة ثمان ومائتين وألف، ولله الحمد والمنة والصلاة على خير البرية<sup>(2)</sup>).

#### سادساً: سبب تأليف الكتاب:

إنَّ السبب الباعث على تأليف كتاب "عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر" لم يصحَّ به المؤلف في مقدمة كتابه، لكن يُفهم من سياق كلامه في المقدمة أنَّه أُلْفُهُ وأهداه للسلطان دون أن يصحَّ باسمه، وقد مدحه بصفات الحكمة والعدل والكرم والعلم، ودعى له بطول العمر والنجاح، وقد استخدم أسلوب مدح مليء بالاستعارات والجناس، بقوله: (وجعلته تحفةً بحضرة المخصوص بالنفس القدسية، والمكرم بالرياسة الأنسية، الفائز من قِداح الفضل بالقدح المُعلَّى، المشهود في المعارف باليد الطولى، كاشف استار الحقائق بفكره الثاقب، مظهر أسرار الدقائق برأيه الثاقب، رافع رايات إبالة الملك بأرائه، وانتشر أنوار العدل بإيمانه، تلاًل في سرادقات اجلاله أنوار الكرم، وزهرت في حديقة اقباله عسيب الهمم، شمل أرياب الفضل انعامه وإفضاله، وعمَّ أهل المعارف إحسانه ونواله، فَحَرَمَ عَرَائِسَ اسرار السلطانية، رئيس الدولة العلية العثمانية<sup>(3)</sup>) إلى آخر كلامه.

#### سابعاً: أهمية الكتاب ومكانته العلمية:

لا ريب في أنَّ علم الكلام يعد من العلوم الضرورية لحماية المنظومة التشريعية الإسلامية من الناحية العقلية والنقلية، وقد نال عناية فائقة من العلماء على اختلاف مشاربهم، فتناولوه بالبحث والدَّرس من كل الوجوه، وكتب العلوم الشرعية وغيرها تناولته بالتفصيل.

وتكمن أهمية هذا الكتاب وقيمه العلمية في أنَّ صاحبه رحمه الله تناول شرح كتابٍ مهمٍّ من متون العقيدة الإسلامية ألا وهو (الفقه الأكبر) للإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى، فشرحه شرحاً شافياً كافياً ليس بالطويل الممل ولا بالقصير المخل، أوضح معانيه وإشارات غاية إيضاح، متجنباً الخلافات الفلسفية والعقدية، كما وصفه هو بقوله: (يحتوي على تحقيقاتٍ هي لبَّابُ الشريعة وعلى تدقيقاتٍ أنيقة هي روحُ الحقيقة، فقد بسطتُ أنوارَ التحقيقاتِ على هياكل صفحاته، وشوارقَ التدقيقاتِ على مطاوي لوحاته، متجنباً عن اطلال

(1) اللوحة الأولى من المخطوط.

(2) الصفحة الأخيرة من النسخة الخطية لكتاب عقد الجواهر.

(3) اللوحة الأولى من المخطوط.

البال بالإسهاب، ومتجافياً عن تفسير الأذهان بالإطناب<sup>(1)</sup>(2). فهو بحق شرح كما وصفه بسهولته وفهم عباراته ليسهل على القارئ والمتعلم مراجعتها وحفظها ومعرفة ما قيل عنها.

### ثامناً: مَنْهَجُ الشَّيْخِ السَّلَاحِيِّ فِي كِتَابِهِ:

لم يشر السلاحي لما نهجه في كتابه مع تصنيفه في المقدمة على اسمه، وشرحه على (عقد الجواهر في شرح الفقه الأكبر) ولم يتطرق إلى منهجيته في تأليفه؛ لكن يمكن أن نوضح المنهج الذي سار عليه المؤلف في تأليفه للكتاب بما يلي:-

- 1- ضمن المؤلف نقولاً لكثير من أقوال العلماء، وقد نقل بعضها بلفظها وغالبها بالمعنى.
- 2- اتبع المؤلف ترتيب متن الفقه الأكبر حيث يبدأ بذكر النص، ثم يشرع في شرحه وبيان معانيه، بقوله: (أي)، مثال قال: (يجب أن يقول، أي: يفترض على المسلم فرضاً عينياً أولاً أن يقر بلسانه ويصدق بجنانه مضمون آمنت بالله، أي: بوحداية ذاته المتفرد بالألوهية، والمتوحد بالعزة والجلال)<sup>(3)</sup>، ثم يشرحها، وهذا يظهر منهجاً لغوياً اصطلاحياً.
- 3- يستند المؤلف في النقل وتقرير العقيدة إلى القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ الْيَوْمِ فِي ٱلْأُذُنِ ٱلْحَقُّ وَٱلْحَقُّ يَوْمَ ٱلْأُخْرَىٰ﴾، وفي الحديث النبوي الشريف، قوله ﷺ: «كَانَ ٱللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ»<sup>(5)</sup>.
- 4- استخدام الأشعار: (فلمَّا استبان الصُّبْحُ أَدْرَجَ ضَوْؤُهُ بِأَسْفَارِهِ أَضْوَاءَ نَوْرِ ٱلْكَوَاكِبِ)<sup>(6)</sup>.
- 5- يظهر في كلامه أثر المدرسة الماتريدية؛ إذ يوازن بين النقل والعقل فلا يقدم العقل تقديمًا مطلقًا كما عند المعتزلة، إذا تكلم على صفة من صفات الله تعالى يذكر النص، ثم يقرر قاعدة التنزيه، ثم يرد التأويل المفرط والتشبيه معاً.
- 6- لا يكثر من الجدل الكلامي بل يربط المسألة بخلاصة تقريرية موجزة.
- 7- يكثر من النقل عن شروح الفقه الأكبر السابقة، مثل: شرح ملا علي القاري، آراء النسفي في العقائد.
- 8- لغته علمية رصينة يغلب عليها الطابع المدرسي (المدرسي العثماني) استعمال المصطلحات الكلامية الدقيقة كالجوهر، والعرض، والوجوب، والامتناع.
- 9- عباراته متينة غير مسجوعة، ويظهر اطلاعا على اصطلاحات الفلاسفة والمتكلمين دون أن يغرق فيها.

(1) الإطناب: أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة، ينظر: التعريفات للجرجاني: 29.

(2) اللوحة الأولى من النسخة الخطية.

(3) ينظر: (النص المحقق)، ص.

(4) ينظر: (النص المحقق)، ص.

(5) ينظر: (النص المحقق)، ص.

(6) ينظر: (النص المحقق)، ص.

- 10- اعتمد على التحليل والتفصيل والتقريب أكثر من السرد أو التلخيص.
- 11- من سمات منهجه سعيه للتوفيق بين النصوص والعقل والحرص على تقرير عقيدة التنزيه بلا تعطيل ولا تشبيه.
- 12- لزم طريق أهل السنة والجماعة والابتعاد عن الهوى والبدعة ومجانبة أهل الهوى.
- 13- عند ذكر مصطلح يشرع في تعريفه وبيان معناه، مثل: (التوحيد تفيد الاختصاص باعتبار الصفة الداخلة في مفهومه ولأمله للعهد، أي: توحيد الحق ومعرفة صفاته القائمة بذاته تعالى)<sup>(1)</sup>.
- 14- يعد السلاحي حنفي المذهب الفقهي كأغلبية علماء الدولة العثمانية. مثال: (بل نقول معاصر الحنفية)<sup>(2)</sup>.
- 15- يعتبر ماتريدي الاتجاه العقدي، وذلك لشرحه كتاب الفقه الأكبر على منهج أبي حنيفة والماتريديّة.
- 16- صوفي السلوك؛ وذلك برز من خلال ذكر آرائهم.

هذا هو المنهج الذي ساره عليه الشيخ سليمان طالب السلاحي في شرحه لكتاب الفقه الأكبر.

#### تاسعاً: منهجي في التّحقيق:

- من المعلوم بين الدارسين ولاسيما المحققين أنّ الغاية من تحقيق النّصوص هي إخراج النّص المحقّق سليماً كما وضعه المؤلف من دون إدخال شيء معه، أو انقاص شيء منه لم يقصده المؤلف. ولا شكّ في أنّ ذلك يتطلّب من الذي يتصدّى للتحقيق جهداً متواصلاً، وصبراً كبيراً من الدقّة، والأمانة العلمية، وقد بذلت ما في وسعي في تحقيقي لهذا القسم الأول من "عقد الجواهر" لإخراج هذا النّص والحفاظ عليه كما أراده المؤلف، وراعت في عملي ما يتطلّب المنهج العلمي، مرتكزةً على الأسس والقواعد في تحقيق هذا الأثر، وهي ما يأتي:-
- 1- قمت بنسخ المخطوط بدقة وإثبات الكلمة كما كتبها أو رسمها المؤلف، كون النسخة الخطية هي الوحيدة ولا يوجد نسخة ثانية أخرى، وهي نسخة بخط المؤلف، وجعلتها أصلاً في عملي واصطلحت عليها بـ(الأم)، كونها بخط مؤلفها، وقد نسختها على حسب قواعد الإملاء الحديثة؛ وذلك تسهيلاً على القارئ، ولم أنبّه على ما فيها من مخالفات لتلك القواعد، ولعدم تأثيرها في النّص، فمنها على سبيل المثال: (مشايخ)، كتبها (مشانخ)، و(الصلوة) كتبها (الصلة)، و(ثلاثة) كتبها (ثلاثة) وغيرها.
- 2- وضعت في الأصل أرقاماً تدلّ على نهاية صفحة الأصل من المخطوط، فوضعت (و) للصفحة اليمنى (وجهه)، و(ظ) للصفحة اليسرى (ظهره)، ثمّ وضعتها بين خطين مائلين، مثاله: [1/و]، [1/ظ]، وهكذا.
- 3- ذكرت موضع الآيات من القرآن الكريم سورة وآية ورقماً في الهامش، فإن كانت جزء من الآية، قلت: من الآية، وكتبت الآيات على وفق خط المصحف، وصححت الآيات التي وقع فيها خطأ، ولم أشر إلى ذلك.

(1) ينظر: (النص المحقق)، ص.

(2) ينظر: (النص المحقق)، ص.

- 4- خرّجتُ الأحاديثَ النَّبويةَ من مظانها معتمداً على الصحيحين- إن وُجِدَت- وإلّا فبالرجوع إلى كتب السُّنَّة الأُصول الأُخرى، مشيراً إلى ما قاله علماء الحديث في الحُكْمِ عليها إن كانت خارجَ الصحيحين.
- 5- ترجمتُ للأعلام الواردة أسماؤهم في نص المخطوط عند ذكر العلم أوّل مرّة، ولم أترجم للخلفاء الراشدين ﷺ؛ كونهم أغنياء عن التعريف، وقد ختمتُ كلّ ترجمةٍ بذكر المصادر التي اقتبستُ منها.
- 6- فسّرتُ الكلمات الغريبة مستعينة بالمعجمات اللغوية.
- 7- عرفتُ بالمصطلحات التي وردت في ثنايا المخطوط.
- 8- استعملتُ علامات التّرقيم في مواضعها الصحيحة، بما يقتضيه منهج التحقيق العلمي كالفارزة، وعلامة التعجّب، والاستفهام، وغيرها.
- 9- قمتُ بتوضيح المسائل العامة التي وردت في الكتاب سواء أكانت عقديّة، أم حديثيّة أم غير ذلك، ومن ثمّ التعليق عليها بما يناسبها، وذلك من خلال الرجوع إلى المصادر المعنوية بذلك.
- 10- قمتُ بعزو الأبيات الشعريّة لقائلها من كتب الدواوين الشعريّة، أو التي تعنى بالشواهد وشرحها، أو من كتب التراجم إن وُجِدَت، متمعّماً الأبيات النَّاقصة في الهامش، ومبيناً نوع البحر في الهامش أيضاً.
- 11- حرّكتُ الكلمات التي بها حاجة إلى ضبط، خشية وقوع اللبس فيها.
- 12- وجدت المؤلف كثيراً ما يُدكّرُ الفعل مع المؤنث أو العكس، وأيضاً بالنسبة للمعرفة والنكرة فكثيراً ما تنكر المعرفة وتعرّف النكرة، ومنها إهمال ال التعريف مثل: (قال إمام الرازي، أو قال الإمام رازي)، وهكذا، وأكبر الظنّ أنّه تتغلّب عليهم لهجتهم لكونهم أعاجم، والله اعلم، ولذا تركت الإشارة إلى ذلك خشية ائثار الهوامش.
- 13- اتّبعْتُ التسلسل التاريخي لوفيات المؤلفين في سرد المصادر.
- 14- اقتصرْتُ على ذكر المصدر واسم مؤلّفه في كلّ موضعٍ، ولم أسرّ على المنهجية الثانية من ذكر بطاقة الكتاب عند أول مرّة؛ وذلك للتخلّص من إئثار الهوامش، وذكرني لذلك في فهرست المصادر.
- 15- استعملت الرموز الآتية في متن تحقيق الكتاب:-
- أ- وضعت بين القوسين المُزهرين چ الأبيات القرآنية.
- ب- ووضعت بين قوسين مزدوجين معكوفين » « الأحاديث النبوية.
- ت- ووضعت بين خطين مائلين [ / ] أرقام صفحات النسخة (الأصل).

## المطلب الثاني: النص المحقق:

اعلم إنَّ الكلام<sup>1</sup>: علمٌ بأُمورٍ يقتدر معه على إثبات عقائد الدينية بإيراد الحجج عليها ودفع الشبهة عنها<sup>(2)</sup>.

والمراد بالعقائد: ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل، فإن الأحكام<sup>(3)</sup> المأخوذة من الشرع<sup>(4)</sup>، أمَّا ما يتعلق الغرض بكيفية العمل كوجوب الصلاة<sup>(5)</sup>، والزكاة<sup>(6)</sup>، والحج<sup>(7)</sup>، كقولنا: الصلاة فريضة، والزكاة فريضة، والوتر<sup>(8)</sup> واجب، وأمثال ذلك، وتسمى شرائع<sup>(9)</sup> وفروعاً وأحكاماً ظاهرة. وأمَّا ما يتعلق بنفس اعتقاده من غير تعلق بكيفية العمل ككونه تعالى حياً عالماً قادراً إلى غير ذلك من مباحث الذات<sup>(10)</sup> والصفات<sup>(11)</sup>، وتسمى تلك

(1) الكلام: علم بأُمورٍ يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج عليها ودفع الشبهة عنها فالأول إشارة إلى المقتضي والثاني إلى انتفاء المانع. ينظر: المواقف للإيجي وشرحه للشريف الجرجاني: 40/1.

(2) ينظر: المواقف للإيجي وشرحه للشريف الجرجاني: 23/1.

(3) الأحكام: لغة جمع حكم وهو المنع. ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس: 91/2، مادة (حكم).

واصطلاحاً: (خَطَابُ اللَّهِ، الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ، بِالِإِفْتِضَاءِ، أَوْ التَّخْيِيرِ، أَوْ الْوَضْعِ). شرح مختصر الروضة للصرصري: 254/1.

(4) الشرع: ما شرع الله للعباد من أمر الدين، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه، وهي الشريعة والجمع: الشرع. ينظر: اللسان 8/176 مادة (شرع).

(5) الصلاة: في اللغة: الدعاء ينظر: مجمل اللغة لأبي حسين الرازي: 538/1.

وفي الاصطلاح: عبارة عن أركان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة. ينظر: الاختيار لعبيد الله بن محمود الموصلي: 141/1.

(6) الزكاة لغة: جمع زكوات من زكا، النماء أو الزيادة، الطهارة والنماء، "وسمى القدر المخرج من المال زكاة؛ لأنه سبب يرجى به الزكاة". ينظر: معجم مقاييس اللغة: المصباح المنير، مادة: (الزكاة).

وفي الاصطلاح: اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة قال تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} سورة التوبة الآية: 103. ينظر: المجموع شرح المهذب: 325/5.

(7) الحج: هو فريضة محكمة ثبتت فرضيته بالكتاب وهو قوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ} سورة آل عمران، الآية (97)، وهو واجب على الأحرار البالغين العقلاء الأصحاء إذا قدروا على الزاد والراحلة فاضلاً عن المسكن، وما لا بد منه، وعن نفقة عياله إلى حين عودته. ينظر: المبسوط للسرخسي: 43/2؛ والهداية لبرهان الدين المرغيناني: 51/1.

(8) الوتر لغة: الفرد أو ما لم يتشفع من العدد. ينظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي، ص 157. واصطلاحاً: عبادة زائدة شرعت لنا لا علينا. ينظر رد المحتار، لمحمد أمين (ابن عابدين): 445/10؛ شرعاً: الوتر اسم للركعة المنفصلة عما قبلها، ولثلاث الركعات، وللخمس والسيح، إذا كانت هذه الركعة متصلة بسلام واحد، فإذا كانت هذه الركعات بسلامين فأكثر، فالوتر اسم للركعة المنفصلة وحدها. ينظر: «عمدة القاري» (417/5)؛ و«المجموع» (18/4).

(9) الشرائع: (ما شرعه الله تعالى لعباده). ينظر: الحدود الأنيقة لتركيب الأنصاري: 7/1.

(10) الذات: نفس الشيء وجوهره. ينظر: مفاتيح العلوم للخوارزمي: 44.

(11) الصفات معان زائدة على الذات، وليست غيرها؛ لأن الله بأسمائه وصفاته إله واحد، ولا يتحقق الإيمان بالله إلا إذا آمننا بذات متصفة بصفات الكمال، وعليه فالمغايرة بين الذات والصفات بهذا المعنى باطلة، مع التأكيد على أن للصفات معان نفهمها

الأحكام أصليّة، وعقائد، وعلم التّوحيد،<sup>(1)</sup> والأصل<sup>(2)</sup> فيه التّمسك بالكتاب، والسّنة، ومجانبة الهوى، والبدعة<sup>(3)</sup>، ولزوم طريق أهل السّنة والجماعة، الذي كان عليه الصحابة، والتّابعون، ومضى<sup>(4)</sup> عليه السّلف<sup>(5)</sup> الصّالحون، كما جرى عليه المصنّف رحمه الله في هذا الكتاب، وهو مبني علم الشرائع والأحكام، وأساس قواعد عقائد الإسلام المنجي عن غياهب<sup>(6)</sup> التّسكوك وظلمات الأوهام، وهو اشرف العلوم تبعاً للمعلوم، الّذي هو موضوعه من حيث يتعلّق به اثبات العقائد الدّينية وأعم الأمور واعلاها من حيث تبادل اشرف المعلومات التي هي مباحث ذاته تعالى وصفاته وافعاله وغايته الفوز بالسّعادات الدّينية والدّنياوية وبراهنة الحجج القطعيّة<sup>(7)</sup> بالأدلة

منها زائدة على الذات. ينظر بدائع الفوائد لابن الجوزية: 21/1؛ وكتاب الصفات الإلهية في الكتاب والسنة المحمدية للدكتور محمد أمان: ص 341-343.

(1) التّوحيّد: لغة: العلم بأنّ الشيء واحد. ينظر: القاموس المحيط للفيروز أبادي: 343/2، مادة (وحد).

التوحيد اصطلاحاً: هو الإيمان بالله وحده لا شريك له، وهو إفراد الله بالخلق والتدبير، وإخلاص العبادة له، وترك عبادة ما سواه، وإثبات ما له من الأسماء الحسنى، والصفات العليا، وتزنيهه عن النقص والعيب. ينظر: القول المفيد: 11/1. (2) الأصل تطلق كلمة الأصل في اللغة على معانٍ منها: أساس الشيء وأسفله. ينظر مادة (أصل) في: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: 109/1؛ وتاج العروس للزبيدي: 18/14.

واصطلاحاً: عبارة عما يبني عليه غيره، ولا يبني هو على غيره. ينظر: التعريفات للجرجاني: ص 28.

(3) البدعة: لغة من أبدع الله تعالى الخلق إبداعاً خلقهم لا على مثال وأبدعت الشيء وابتدعته استخرجته وأحدثته ومنه قيل للحالة المخالفة بدعة، وهي اسم من الابتداء كالرفعة من الارتفاع ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدّين أو زيادة، وفلان بدع في هذا الأمر أي هو أول من فعله فيكون اسم الفاعل بمعنى مبتدع. ينظر: المصباح المنير: ص 38 مادة (أبدع). اصطلاحاً: هي الفعلة المخالفة للسنة، أو هي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون، ولم يكن مما افتضاه الدليل الشرعي. التعريفات للجرجاني: ص 43.

(4) مَضَى الشّيءُ يَمْضِي بِالْكَسْرِ مُضِيًّا ذَهَبَ. وَمَضَى فِي الْأَمْرِ يَمْضِي مَضَاءً نَفَذَ. ينظر: مختار الصحاح للرازي: ص 295 مادة (مضي).

(5) السلف: جمع سالف. وهو كل من تقدمك من آبائك وذوي قرابتك في السن أو الفضل. ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي: 60.

اصطلاحاً: هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم التابعين لهم بإحسان ومن تبعهم من أئمة الدين وأعلام الهدى، بخلاف من رمي ببدعة من الخوارج أو الجهمية أو المعتزلة ونحوهم. ينظر: لوامع الأنوار البهية: 20/1. (6) الغَيْبُ: الظلمة، والجمع الغياهب. يقال فرسٌ أدهم غَيْبٌ، إذا اشتد سواده. والغيب، بالتحريك، الغفلة ينظر: الصحاح للجوهري: 196/1.

(7) القطعي: (العلم الضروري الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه). الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبه: ص 191.

العقلية والتقليدية، وهي الغاية في الوثاقفة إذ لا ينفي شهته<sup>(1)</sup> الذي تطابق فيه العقل والتقل وما نقل عن بعض السلف [1/ظ] من الطعن<sup>(2)</sup> فيه والمنع<sup>(3)</sup> عنه، كما أطل الشارح في ذلك بنقل أقاويل المؤولة<sup>(4)</sup> عند التحقيق وإنما هو لتعصب في الدين والحائض فينا لا يفتقر إليه من غوامض المتفلسفين كالبحث عن الأمور العامة من الجواهر<sup>(5)</sup> والاعراض<sup>(6)</sup> وغير ذلك والا فكيف يتصور المنع عما هو اصل الواجبات كمعرفة وجود الصانع وصفاته وتوحيده وسائر المسائل السمعية وها أنا اشرع في المقصود بعون الله الملك الودود قال: امامنا الاعظم ومقدانا الافخم (اصل التوحيد وما يصح الاعتقاد عليه)<sup>(7)</sup> هذا مع ما عطف عليه مبتدأ محذوف الخبر، أي: ما سياتى عليك أو خبر مبتدأ محذوف اي هذا الذي حقق<sup>(8)</sup> في مطاوي هذا الأوراق حقيقة التوحيد وأساسها إذ المؤمن به مباني التوحيد الالهي وما يجب علمه واعتقاده الذي لا يقبل

(1) الدليل لغة: المرشد إلى مطلوب، والمرشد: الناصب للدليل، والذاكر له، وما به الإرشاد. ينظر: لسان العرب 13/264 - 265؛ وتاج العروس 2/331 (دلل). ، وفي الاصطلاح: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر. ينظر: التعريفات للجرجاني: ص 104، والمعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية للدكتور جميل صليبا: 1/564. وشرعاً: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، عند أصحابنا وغيرهم، واحتجوا بان أهل العربية لم يفرقوا. ينظر: العدة/ص 134 - 135.

(2) الطعن: مصدر طعن يطعن -بفتح العين- طعنا وطمعنا ثلثه بالقول السيء وفلان طعان، أي: وقاع في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما. والطعن: القتل بالرمح. ينظر مادة (طعن) في: تهذيب اللغة للأزهري: 2/177؛ والمحكم لابن سيده: 1/344؛ والنهاية لابن الأثير: 2/29.

(3) المنع لغة: خلاف الإعطاء. ينظر: الصحاح مادة (م ن ع) (3/1287)، واصطلاحاً: هُوَ الَّذِي يُلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْعَدَمُ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ لِدَاتِهِ. البحر المحيط (4/440)، شرح مختصر الروضة (1/436).

(4) المؤول لغة: مشتق من آل يؤول، إذا رجع، تقول: آل الأمر إلى كذا. أي رجع إليه، ومأل الأمر مرجعه. قال ابن فارس: التأويل: آخر الأمر وعاقبته، يقال: مأل هذا الأمر مصيره، واشتقاق الكلمة من الأول وهو العاقبة والمصير ينظر إرشاد الفحول للشوكاني: 2/32.

واصطلاحاً: هم الذين يؤولون (يصرفون) معاني صفات الله تعالى عن ظاهرها المتبادر إلى معانٍ أخرى لا دليل عليها، مثل تفسير "استوى" بـ "استولى" ينظر: شرح العقيدة الطحاوية للجوالي: ص 57.

(5) الجوهر: اختلف في تحديد معناه، فذكر فيه أبو الحسن الأشعري ثلاثة أقوال: قيل: هو القائم بذاته، وقيل: هو القائم بالذات القابل للمتناقضات، وقيل: هو ما إذا وجد كان حاملاً للأعراض. ينظر: مقالات الإسلاميين لعبدالله بن عبدالرحمن الأشعري: 2/8. وقيل ما قام بنفسه. فهو متقوم بذاته ومتعين بماهيته. وهو المقولة الأولى من مقولات أرسطو، وبه تقوم الأعراض والكيفيات ويقابل العرض: المعجم الفلسفي: ص 64.

(6) العرض لغة: القليل البقاء ثأثأ □ □ □ (سورة الأنفال: آية 6) ينظر مادة (عرض) في: الصحاح للجوهري: 3/1082؛ ولسان العرب لابن منظور: 4/2885.

واصطلاحاً: المستحيل البقاء وقد ثبت أن للباري سبحانه وتعالى بقاء لم يزل ولا يزال فاستحال كونه عرضاً، ولأن العرض ما يطرأ في المحل أو يفتقر إلى محل يقوم به والله تعالى منزّه عن ذلك. ينظر: تنشيف المسامع بجمع الجوامع للسبكي: 4/650.

(7) كتاب شرح الفقه الأكبر: المتن المنسوب إلى الإمام الاعظم أبي حنيفة النعمان: ص 3.

(8) حَقَّقَ قَوْلَهُ وَظَنَّهُ تَحْقِيقًا أَي صَدَّقَهُ. وَكَلَامٌ مُحَقَّقٌ أَي رَصِيبٌ. مختار الصحاح الرازي: 1/77.

التشكيك إذ الاعتقاد في الاصطلاح: هو الحكم الجازم<sup>(1)</sup>، المطابق، الثابت، وهو العلم<sup>(2)</sup> بمعنى اليقين<sup>(3)</sup> والظن<sup>(4)</sup> الغالب<sup>(5)</sup> الذي لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال حكمه حكم اليقين في كونه إيماناً حقيقياً؛ فأن إيمان أكثر العوام من هذه القبيل؛ لأن غالب الظن عندهم ملحق باليقين وهو الذي يبتنى عليه الأحكام وقد صرحوا في نواقض الوضوء بأن الغالب كالمحقق، وفي الطلاق بأنه إذا ظن الوقوع لم يقع وإذا غلب على ظنه وقع<sup>(6)</sup>. والأصل ما يبتنى عليه غيره، فهو يشتمل الحسي كابتناء السقف على جدرانها، والعقلي كابتناء الحكم على دليله، والعلل على معلوله، وأحكام الجزئية على قواعد الكلية<sup>(7)</sup>.

وفي العرف<sup>(8)</sup> يطلق على الزاجح، والقاعدة، الكلية والدليل، وإضافة الأصل، الى التوحيد تفيد الاختصاص باعتبار الصفة الداخلة في مفهومه ولامه للعهد اي توحيد الحق ومعرفة صفاته القائمة بذاته تعالى

(1) الْحُكْمُ لُغَةً: الْمُنْعُ وَالْقَضَاءُ، يُقَالُ: حَكَمْتُ عَلَيْهِ بِكَذَا، أَي: مَنَعْتُهُ مِنْ خِلَافِهِ، وَحَكَمْتُ بَيْنَ النَّاسِ: قَضَيْتُ بَيْنَهُمْ وَقَصَلْتُ، وَمِنْهُ الْحُكْمَةُ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ صَاحِبَهَا عَنْ أَخْلَاقِ الْأَرَاذِلِ وَالْفَسَادِ. يُنظَرُ: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي: 1/145؛ والقاموس المحيط: 1095.

واصطلاحاً: مَدْلُولُ خَطَابِ الشَّرْحِ. يُنظَرُ: شرح الكوكب المنير لابن النجار: 1/333.

(2) العلم لغة: مأخوذ من علمت الشيء وعلمت به، والمراد به: عرفته على ما هو به، ومصدره علمته علمًا، وهو: عرفانه ينظر: لسان العرب لابن منظور (12/418).

اصطلاحاً: إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً. ينظر: قواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني: 17/1.

(3) اليقين لغة: العلم الذي لا شك معه ولا يخالطه شك. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري: 9/245؛ والصحاح للجوهري: 6/2219، وفي الاصطلاح: هو استقرار العلم الذي لا يتقلب ولا يحول ولا يتغير في القلب. ينظر: مدارج السالكين لابن القيم: 2/375.

(4) الظن: (هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، ويستعمل في اليقين والشك. وقيل: الظن: أحد طرفي الشك بصفة الرجحان). التعريفات للجرجاني: ص144.

(5) الظنُّ الغالب: وهو دون مرتبة اليقين، وهو على درجاتٍ، فأعلاها: المشهور، وهو الذي يقاربُ اليقينَ حتى لا يخطُرَ على الفكرِ إمكانُ نقيضه. كأكثر قضايا العدل، والفضائل، والردائل. طوابع المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة لعبد الرحمن الميداني: ص 125 - 126.

(6) هذه العبارة الفقهية تلخص قاعدة "الغالب كالمحقق" في الشريعة، حيث يُعتبر الظن الغالب (القريب من اليقين) في نواقض الوضوء (كخروج الريح إذا غلب على ظن الخارج كاليقين، فيبطل الوضوء؛ بينما في مسائل مثل الطلاق، يُعتبر الظن الغالب للوقوع مُبطلًا له (لا يقع الطلاق) لشدة الاحتياط، لكن إذا غلب على الظن وقوعه (يعني تحقق الوقوع)، فإنه يقع، وهي قاعدة تضبط الأحكام بين نفي وأثبات. ينظر الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص 104.

(7) ينظر: حاشية العلامة الازميري على مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول لملا خسرو، الازميري الحنفي: 1/175.

(8) العرف لغة: ضد النكر، والمعروف: ضد المنكر. يقال: أولاه عرفاً، أي معروفًا، والعرف أيضًا: الاسم من الاعتراف، ومنه قولهم: له عليّ ألفٌ عرفاً، أي اعترافاً، وهو توكيد، والعرف: عرف الفرس. وقوله تعالى: {وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا} (1) [المرسلات: 1]، يقال هو مستعار من عرف الفرس، أي يتتابعون كعرف الفرس، ويقال: أرسلت بالعرف، أي بالمعروف. ينظر: الصحاح للجوهري: 4/1401، مادة (عرف).

واصطلاحاً: هو ما اعتاده الناس وألفوه من قول أو فعل، إذا تكرر من بعد أخرى حتى تمكن أثره في نفوسهم واطمأننت

إليه قلوبهم وطباعهم وتلقوه بالقبول. ينظر: طبقات الأصوليين للمراغي: 2/108.

والمراد هنا. اما اللغوي فان ما يندرج في مطاوي هذا الصحائف<sup>(1)</sup> من التحقيق مما يبتنى عليه التوحيد بأقسامه وأنواعه واما العرفي<sup>(2)</sup> إذ أدلة التوحيد وقواعده الكلية ما سيذكر من الاشياء والسنة<sup>(3)</sup> المجتمعة عليها السلف والخلف<sup>(4)</sup> ثم إن التوحيد أربع مراتب:

الأول: وهو المراد هنا اعتقاد كونه تعالى واحداً في الالهوية<sup>(5)</sup> وما يخصها على ما نقل من المقاصد، وفي

التلويح:

اقرار<sup>(6)</sup> [و/2] وجوده تعالى، ووحدته، وبالجملة هذا لا يتم إلا بإثبات الالهوية ونفيها عما سواه، وهذا نتيجة تصديق مخبر الصادق واعتقاد صدق خبره، وبهذا يكون خلاصاً من الشرك<sup>(7)</sup> الجلي ينخرط من سلك الإسلام<sup>(8)</sup>.

(1) الصحَّيفة: هي التي يُكْتَبُ فيها، والجمع صحائف، والصُّحُفُ أيضاً، كأنَّه جمع صحيف. معجم مقاييس اللغة احمد بن فارس: 334/3. مادة: صحف.

(2) العرفي: قصد به ما هو متعارف عليه، مما يتوافق مع الفطرة والعقل السليم، ويدعم الأصول الشرعية، لا ما يُخالفها.

(3) السنة في اللغة: هي السيرة، حسنة كانت أو قبيحة. لسان العرب لأبن منظور، 225/13.

وفي الاصطلاح: (هي الطريقة المسلوكة في الدين). كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري: 302/2.

(4) الخلف: هم السائرون على منهج من سبقهم من السلف الصالح العاملين بالكتاب والسنة. ينظر: العقائد السلفية لأحمد بن حجر: ص 51.

(5) الألوهية لغة: لفظ منسوب إلى الإله، والإله كفعال، بمعنى مألوه، وكل ما اتخذ معبوداً إله عند متخذه، وإله جعلوه اسماً لكل معبود له. وأله فلان يأله عبده، وقيل تأله فالإله على هذا هو المعبود. ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي: 173/1؛ والمفردات للراغب ص 21.

واصطلاحاً: العلم والاعتراف بأن الله ذو الألوهية على خلقه أجمعين، وإفراده وحده بالعبادة كلها وإخلاص الدين لله وحده فحقيقته إخلاص التأله لله تعالى من المحبة والخوف والرجاء والتوكل والرغبة والرغبة وسائر أنواع العبادة لله تعالى. ينظر: أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة لمحمد الخميس: ص 245-246.

(6) الإقرار في اللغة: الإذعان للحق والاعتراف به، أقر بالحق: أي اعترف به. ينظر: لسان العرب لأبن منظور: 65/12؛ والمصباح المنير لأبن حجر العسقلاني: 497/2 مادة: (قرر).

وفي الاصطلاح: هو إخبار عن ثبوت حق على نفسه. ينظر: طلبه الطلبة ص: 136؛ وأنيس الفقهاء ص: 91.

(7) الشرك لغة: الشَّرْكُ اسم من قولهم: أشرك به يشرك إشراكاً، وهو مأخوذ من مادة (ش ر ك) التي تدلُّ على مقارنة وخلاف انفرد. ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس: 3/252؛ والمفردات للراغب: ص 259. اصطلاحاً: هو إيجاد اله مع الله أو دون الله واشتقاقه ينشأ عن هذا المعنى ثم كثر حتى قيل لكل كفر شرك على وجه التعظيم له والمبالغة في صفته ينظر: معجم الفروق اللغوية لأبو عبد الله المبرد: ص 455.

(8) ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: ص 35.

الثاني: توحيد علم مستفاد من علم اليقين وهو ان يعلم ويعتقد ان الموجود<sup>(1)</sup> الحقيقي والمؤثر المطلق<sup>(2)</sup> هو الله تعالى وجميع الذات<sup>(3)</sup> والصفات والافعال يتمحق ويضمحل في ذاته وصفاته وافعاله فأنا كلاً اشعة من نور ذاته وهذا اول مراتب توحيد اهل الخصوص<sup>4</sup>.

والثالث: توحيد حالي وهو ان يكون حال التوحيد وصف لازم لذات الموحد بحيث يصير رسوم الوجود<sup>(5)</sup> في اشعة نور الوجود متلاشياً تلاشي أنوار الكواكب في نور الصبح كما قيل:  
فلماً استبان الصبحُ أدرج ضوءه \*\*\* بأسفاره اضواء نور الكواكب<sup>(6)</sup>.

ويدستغرق وجود الموحد بمشاهدة نور جمال الموحد في عين الجمع بحيث يرى كل الأشياء في نظر شهوده واحداً ويضمحل رسوم البشرية بالكلية كاضمحلال القطرة في تلاطم امواج البحر وهذا معنى قول: سيدنا جنيد قدس سره<sup>(7)</sup>.

(التوحيد معنى يضمحل فيه الرسوم ويندرج فيه العلوم ويكون الله تعالى كما لم يزل)<sup>(8)</sup>. فأنا علم التوحيد مباني لوجوده، ووجوده مباني لعلمه، ومنشأ هذا انوار المشاهدة<sup>(9)</sup> ومنشأ العلم<sup>(10)</sup> اشراق المراقبة ولهذا يبقى فيه بفعل اثار الرسوم كبقاء بعض اجزاء الظلمة في انوار القمر.

(1) الموجود: (هو مبدأ الآثار، ومظهر الأحكام في الخارج، وحدد الحكماء الموجود بأنه الذي يمكن أن يخبر عنه، والمعدوم بنقيضه). التعريفات للجرجاني: ص 235.

(2) المطلق المطلق لغة: المرسل، يقال: أطلقت القول: إذا أرسلته من غير قيد ولا شرط، وناقطة طالق: أي مرسله ترعى حيث شاءت. يُنظر: لسان العرب (9/ 136 - 137)؛ المصباح المنير (2/ 376) مادة: (طلق). وفي الاصطلاح: ما دل على الماهية بلا قيد. يُنظر: المحلى على جمع الجوامع مع حاشية البناني (2/ 39)؛ البحر المحيط (3/ 413)؛ إرشاد الفحول (2/ 3).

(3) الذات: هي حقيقة الشيء وعينه، وقيل: الذوات هي التي تنفق وتفتقر بالأحوال أما اتَّفَقَ الأحوال وافترقاها لَيْسَ إلا بذواتها. شرح الرسالة التدمرية محمد بن عبد الرحمن الخميس: 153؛ وغاية المرام في علم الكلام للامدي: ص 28.

(4) أهل الخصوص: يقصد أمة المصطفى صلوات الله عليه وسلامه. ينظر: لطائف الاشارات للقشيري 92/1.

(5) الوجود لغة: الوحدة مصدر الفعل "وحد" أي بنفسه. فهي ضد الكثرة ويقال: كل شيء انفرد على حدة: أي متميز عن غيره. ينظر: المصباح المنير "وَحَدَّ". اصطلاحاً: وجود مقام يضمحل رسم الوجود فيه بالكلية بحصول الواحد في عين الألفية، والمراد: وجود الحق عينه بعينه، حيث لا رسم، ولا اسم. ينظر: معجم اصطلاحات الصوفية، ص 371.

(6) أنشده أبو العباس السيارى كما في طبقات الصوفية للسلمي: 335؛ وطبقات الأولياء لابن الملحق: 367.

(7) الجنيد بن مُحَمَّد بن الجنيد، أَبُو الْقَاسِمِ الخزاز النهاندي، ثم البغدادي، ويقال: القواريري، وُلِدَ سَنَةَ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ بالعراق، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي نُورٍ، وَالْحَارِثِ الْمُحَاسِنِيِّ وغيرهما، وَحَدَّثَ عَنْهُ: جَعْفَرُ الْخُلْدِيِّ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّيْبَانِيُّ وغيرهما، كان إماماً عالماً شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ وَإِلَيْهِ المَرْجِعُ فِي السُّلُوكِ فِي زمانه وبعده مَقْبُولٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَلْسِنَةِ، ينظر: طبقات الصوفية للسلمي: 129؛ وتاريخ بغداد للخطيب: 168/8.

(8) شرح الأبيعين النووي للتفتازاني: 102؛ ونفحات الأنس من حضرات القدس لملا جامي: 25.

(9) المشاهدة: تطلق على رؤية الأشياء بدلائل التوحيد، وتطلق بإزائه على رؤية الحق بالأشياء، وذلك هو الوجه الذي له تعالى بحسب ظاهريته في كل شيء. التعريفات للجرجاني: ص 215.

(10) العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع. التعريفات للجرجاني: 155.

والرابع: توحيد اختصاصه الله لذاته، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَدْيَ الْفِتْرِ﴾ (1)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَدْيَ الْفِتْرِ﴾ (2)، وهو الاتصاف بوصف الوحدانية ونعت الفردانية بذاته أزلاً وأبداً، وهذا معنى قوله ﷺ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ» (3)، ومعنى قول بعض المحققين (4)، والآن كما كان من أقسام التوحيد الثلاثة سوى الأخير يبتنى على الأشياء الستة التي هي أساس التوحيد ومباني الشريعة؛ ولذلك قال: (يجب أن يقول)، أي: يفترض على المسلم فرضاً عينياً أولاً أن يقر بلسانه ويصدق بجنانه مضمون (آمنت بالله)، أي: بوحدانية ذاته المتفرد بالألوهية، والمتوحد بالعزة والجلال، المتصف بجميع [2/ظ] صفات الكمال (5).

(وملائكته) بأنهم عباد الله لا يفترون في عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافراً وتقدمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لأن الله تعالى أرسلهم بكتابه إلى الأنبياء وجعلهم سفراء واختلف في حقيقتهم بعد الاتفاق على أنهم ذوات موجودة قائمة بأنفسهم فأكثر المتكلمين على أنهم اجسام لطيفة قادرة على التشكل بصورة مختلفة حسنة وذلك أما بانضمام الأجزاء وتكاتفها دون افناء الزوائد من خلقته ثم اعادته وأما بأن يكون جسمه الأول بحالة لم يتغير وقد أقام الله له شخصاً آخر وروحه متصرف (6) فهما جميعاً في وقت واحد وكذا الأنبياء والأولياء المتصرفين في روحانيتهم بحيث يقدرون التصور (7) في صور عديدة في أن واحد إذ الأرواح المجردة لا يشغلها شأن عن شأن وقد ذهب كثير من العلماء والأعلام إلى أن وجود شخص واحد في مكانين أو

(1) سورة آل عمران، من الآية: ١٨.

(2) سورة محمد، من الآية: ١٩.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: 27]؛ 105/4، برقم (3191)، بلفظ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ»؛ وفي كتاب التوحيد، باب (وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ) [هود: 7]، (وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ) [التوبة: 129]؛ 124/9، برقم (7418)، ولفظ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ»، قال الحافظ ابن حجر: (وهو بمعنى كان الله ولا شيء معه وهي أصرح في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب يعني: ولم يكن شيء قبله، ووقفت في كلام له على هذا الحديث يرجح الرواية التي في هذا الباب على غيرها، مع أن قضية الجمع بين الروايتين تقتضي حمل هذه على التي في بدء الخلق (3191) ولفظها: (كان الله ولم يكن شيء غيره) لا العكس، والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق). ينظر: فتح الباري: 410/13.

(4) هو قول عدد من العلماء المتأخرين أو المتخصصين الذين عرفوا بدقة النظر وقوة التمحيص من التحقق والتحقيق، وهو إثبات الدليل والبرهان، وبيان الصحيح من أحكام المسائل وتمييزه عن الضعيف بالدليل. ينظر: معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعي: ص 123.

(5) الكمال: الكمال والتمام والسعة. يقال: أَسْبَغَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْيَعْمَةَ: أي: أَكْمَلَهَا وَأَتَمَّهَا وَوَسَّعَهَا. ينظر: الأدب الصغير لابن المقنع ص 43.

(6) الصوارف: من الصرف والتصريف، يقال: صوارف الأمور: أي متصرفاتها تتقلب بالناس، وهو يدل على رجوع الشيء، يقال: صَرَفْتُ الْقَوْمَ صَرْفًا وَأَنْصَرَفُوا، إِذَا رَجَعْتَهُمْ فَرَجَعُوا؛ وَسِي بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَصَرَّفُ بِالنَّاسِ، أَي يُقَلِّبُهُمْ وَيُرَدِّدُهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ. ينظر: العين للفراهيدي: 109/7، مادة (صرف)؛ ومقاييس اللغة لابن فارس: 342/3، مادة (صرف).

(7) التَّصَوُّرُ: هُوَ حُصُولُ صُورَةِ الشَّيْءِ فِي الذَّهْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهَا بِنَفْيِ أَوْ أَثْبَاتِ. ينظر: التعريفات للجرجاني: ص 59.

أكثر في وقت واحد ممكن وواقع وذكروا فيه ان ذلك من باب تعدد الصورة بالتمثيل<sup>(1)</sup> والتشكيل كما يقع ذلك للجان او من باب عظم جنة الولي<sup>(2)</sup> بحيث ملاء الكون فشاهد في كل مكان كشأن ملك الموت، ومنكر ونكير، وقد وقع التصور لجماعة كثيرة فخطب سيدي ابراهيم الدسوقي<sup>(3)</sup> الجمعة وصلى بالناس في خمسين قرية في يوم واحد وفي ان واحد وامثال ذلك اكثر من ان يحصى وهذا على مذهب من تيقن المجرد<sup>(4)</sup> ويحصر الممكن<sup>(5)</sup> في الجوهر والعرض وذلك راي اكثر الاشاعرة<sup>(6)</sup> واما من اثبتته وهم بعض الاشاعرة كالغزالي<sup>(7)</sup>، والراغب<sup>(8)</sup>،

(1) التمثيل لغة: من المثل وهو الند والنظير، والتمثيل في باب الأسماء والصفات هو: الاعتقاد في صفات الخالق أنها مثل صفات المخلوق. وينقسم إلى قسمين: الأول: تشبيه المخلوق بالخالق كتشبيه النصراني للمسيح ابن مريم بالله، وكتشبيه اليهود عزيزاً بالله، وكتشبيه المشركين أصنامهم بالله. الثاني: تشبيه الخالق بالمخلوق، وذلك كتشبيه المشبهة الذين يقولون لله وجه كوجه المخلوق، ويد كيد المخلوق ونحو ذلك. ينظر: معتقد أهل السنة والجماعة في توحيد الأسماء والصفات لمحمد خليفة التميمي: ص 70 – 81؛ ومختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية: ص 25.

(2) الولي لغة: «الولي فعيل بمعنى فاعل، من وليه: إذا قام به ومنه: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا» سورة البقرة، آية: 255، وقال كذلك: «يكون الولي بمعنى مفعول في حق المطيع، فيقال: المؤمن ولي الله» ينظر المصباح المنير: 552، ويطلق الولي على: المعتق، والعتيق، وابن العم، والناصر، وحافظ النسب، والصدقي. ينظر: معجم مقاييس اللغة، ص 1064 – 1065.

اصطلاحاً: هو منفذ القول على الغير، شاء أو أبى. ينظر: البحر الرائق لابن نجيم: 117/3.

(3) إبراهيم بن عبد المجيد عبد العزيز الدسوقي، ونسبه يعود لسيدنا الحسين رضي الله عنه، كما أن إبراهيم الدسوقي ولد ومات في مصر في مدينة دسوق وبالتالي فهو مصري خالص، حيث ولد في 623هـ وتوفي في 676هـ، وتوفي في عمر 53. ينظر: طبقات الشعرا: 180/1-181.

(4) المجرد: وهو عند الحكماء والمتكلمين: الممكن الذي لا يكون متحيزاً ولا حالاً في المتحيز ويسمى مفارقاً أيضاً. والممكن الذي لا يكون متحيزاً ولا حالاً فيه يسمى مجرداً باتفاق الحكماء والمتكلمين. ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون التهانوي: 1472/2.

(5) الامكان: هو أعم من الوسع، لأن الممكن قد يكون مقدوراً للبشر، وقد يكون غير مقدور له، والوسع راجع إلى الفاعل والامكان إلى المجل، وقد يكونان مترادفين بحسب مقتضى المقام. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية الكفوي، أبو البقاء الحنفي: 185/1.

(6) الأشاعرة: هم الذين ينتسبون إلى أبي الحسن على بن إسماعيل الأشعري (ت 324 هـ) وهم يخالفون أهل السنة والجماعة في عدة مسائل، منها أنهم يثبتون لله سبع صفات، وهي التي دلَّ عليها العقل، ويؤولون ما عداها. أما أهل السنة والجماعة: فيثبتون لله ما أثبتته لنفسه من الأسماء والصفات، وما أثبتته له رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكليف ولا تمثيل، لقوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ». علماً بأن أبا الحسن الأشعري الذي ينتسب إليه الأشاعرة، قد عاد عن ذلك التأويل، وأتاب إلى عقيدة أهل السنة والجماعة، وأعلن ذلك في كتابه "الإبانة عن أصول الديانة" (ص 20). ينظر: "جامع الفرق والمذاهب الإسلامية" (ص 20)..

(7) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، أبو حامد الغزالي الطوسي الشافعي الفقيه، تتلمذ على يد إمام الحرّميّين الجويني، وأحمد الرّادكّانيّ وغيرهما، كان إماماً مشهوراً وفيلسوفاً متصوّفاً، صنّف التصانيف، مع التصوّن والذكاء المفرط والاستبحار من العلم، منها: إحياء علوم الدين والوسيط وغيرهما، (ت 505هـ) سير أعلام النبلاء للذهبي: 323/19.

(8) الراغب: أبو القاسم الحسين الراغب الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الاصفهاني، أديب، لغوي، حكيم، مفسر من أهل أصبهان سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقربن بالإمام الغزالي. وكثير من الناس يظنون أنه معتزلي، ونقل السيوطي عن الزركشي: إن أبا القاسم الراغب من أئمة السنة وقرنه بالغزالي قال: وهي فائدة حسنة؛ لأن كثيرا من الناس يظنون أنه معتزلي،

والحليبي<sup>(1)</sup>، وغيرهم وهو قول جميع المحققين من الصوفية<sup>(2)</sup> انهم ارواح مجردة ويعنون به ممكناً ليس بمتحيز<sup>(3)</sup> ولا قائم بمتحيز<sup>4</sup> بل هم مجرد مخصوص بظهور الخيرات وتوقف الإمام الرازي<sup>(5)</sup> في بعض كتبه في اثبات المجرد على كل حال وعلى كل حال فالملائكة عند الجميع عباد مكرمون مواظبون على الطاعات لا يعصون ما امر الله ويفعلون ما يؤمرون وليس فيهم خلط ولا تركيب ولا تعدد في الصفات ولا في الافعال خلقهم الله على صفة يأتي بها التصرف في الهيئات كما خلقنا على هيئة يأتي لنا بها التصرف في الحركات<sup>6</sup>. وبالجملة الأدلة متعارضة [3/و] وظاهر السمع يدل على الاول والذي شهد به اهل الكشف<sup>(7)</sup> هو الثاني.

من تصانيفه الكثيرة: المفردات في غريب القرآن، توفي سنة (535هـ). يُنظر: بغية الوعاة للسيوطي: 297/2؛ ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: 59/4.

(1) الحليبي: الحسين بن الحسن بن محمد أبو عبد الله الحليبي، فقيه شافعي المذهب، ولد سنة (338هـ) بجرجان، وُلِّي القضاء ببخارى وانتهت إليه الرئاسة فيما وراء النهر، له تصانيف أشهرها: شعب الإيمان، توفي سنة (403هـ). ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة: 178/1.

(2) الصوفية: فئة من المتزهدين السائرين على طريقة قوامها التقشف، والتخلي عن الرذائل، والتحلي بالفضائل، لتزكو النفس وتتمكن من الاتصال بالله، أي: حاصل كلامهم: إن الطريقة إلى معرفة الله هو التصفية والتجرد من العلائق البدنية، وهم فرق: أصحاب العادات، وأصحاب العبادات، وأصحاب الحقيقة، والنووية، والحلوية، والمباحية. نسبوا إلى أهل الصفة، وهم الذين يرون الأنقطاع إلى الله عز وجل، وملازمة الفقراء، وعرف الغزالي التصوف: بأنه عبارة عن تجرد القلب لله تعالى واستحقاق ما سوى الله، وهو ما يرجع إلى القلب والجوارح. ينظر: الرسالة القشيرية للقشيري: ص 125؛ وإحياء علوم الدين للغزالي: 250/2؛ وتليبيس إبليس لابن الجوزي: ص 146؛ واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي: ص 115.

(3) المتحيز: (القابل بالذات أو بالتبعية للإشارة الحسية). فعند المتكلمين لا جوهر إلا المتحيز بالذات أي القابل للإشارة بالذات، وأما العرض فمتحيز بالتبع. وعند الحكماء قد يكون الجوهر متحيزاً بالذات وقد لا يكون متحيزاً أصلاً كالجواهر المجردة). كشف اصطلاحات الفنون الهانوي: 1436/2.

(4) قصد المكان، والخيزُّ: عند المتكلمين هو الفِرَاعُ الْمُتَوَهُمُ الَّذِي يُشْغَلُهُ شَيْءٌ مُتَمَدُّ، كالجِسْم، أو غَيْرِ مُتَمَدِّ، كالجَوْهَرِ الْقَرْدِ. التعريفات للجرجاني: ص 94.

(5) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي: المعروف بابن خطيب الري، ولد سنة (544هـ)، كان فقيهاً شافعيًا إماماً أصولياً متكلماً مفسراً أدبياً، أوجد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، روى عن أبيه ضياء الدين، ومجيب السنة البغوي وغيرهما، وروى عنه: إبراهيم بن أبي بكر الأصماني، وشمس الدين الخسرو شاهي، وغيرهما، من مصنفاته: مفاتيح الغيب، ومعالم أصول الدين، وغيرهما، توفي سنة (606هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: 500/21؛ والوافي بالوفيات للصفدي: 175/4.

(6) ينظر: سراج الطالبين على منهاج العابدين للغزالي: 1-1/2.

(7) الكشف: في المصطلح الشرعي هو كرامة من الكرامات للمؤمن الصالح الملتزم بالكتاب والسنة غير المبتدع، وهو أن يحصل للولي من العلم ما لا يحصل لغيره أو يكشف له من الأمور الغائبة عنه ما لا يكشف لغيره كما حصل لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، حين كُشف له من الأمور الغائبة عنه ما لا يكشف لغيره كما حصل لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) حين كُشف له وهو يخطب في المدينة عن إحدى السرايا المحصورة في العراق فقال لقائدها واسمه سارية بن زعيم الجبل يا سارية فسمعه القائد فاعتصم الجبل؛ وفي المصطلح الصوفي: تعني رفع الحجب عن قلب الصوفي وبصره بعد اتحاده مع الله، ليعلم صاحب الكشف بعد ذلك كل ما يجري في الكون، أو أن يكشف للصوفي عن معان جديدة في القرآن والسنة والآثار فيما يعرف بعلم الحقيقة التي لا يعلمها علماء الشريعة أو علماء الظاهر، ينظر: الموسوعة الميسرة (1130/2).

وذهب الحكماء<sup>(1)</sup> الى انهم جواهر مجردة مبرأة عن ظلمات الهيولي والصوره متخالفة للنفوس الناطقة<sup>(2)</sup> في الحقيقة<sup>(3)</sup> وهي العقول ونفوس الافلاك<sup>4</sup> والاول غير محجوبين عن تجلي انوار القدس والنور الرباني وقد ورد انهم لا يأكلون ولا يشربون<sup>(5)</sup> ويحبون الروائح الطيبة ولهذا أَحَبَّ النَّبِيُّ ﷺ الطَّيِّبَ<sup>(6)</sup>، ولهم نطق غيرنا في التسبيح لهم كالنفس (وكتبه) بأن يعتقد ان جميعها كلام الله تعالى المنزل على الرسل والكتب المنزلة مائة واربع كتب منها عشر صحائف انزلت على ادم وخمسون على شيت وثلاثون على ادريس وعشر على ابراهيم والتوراة<sup>7</sup> والزبور<sup>(8)</sup> والانجيل<sup>(9)</sup> والقران على رسلهم صلوات الله عليهم اجمعين (ورسله) بانهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم وهو انسان بعثه الله الى الخلق لتبليغ الأحكام وقد يشترط فيه الكتاب سواء انزل على من قبله

(1) (الحكماء) الحكيم: يطلق على الفيلسوف ويطلق على أصحاب علم الحكمة ويطلق على صاحب الحجة القطعية المسماة بالبرهان وجمع الحكيم حكماء. ينظر: كشف اصطلاحات الفنون التهانوي: 701/1.

(2) النفس الناطقة: هي الجوهر المجرد عن المادة في ذواتها مقارنة لها في أفعالها، وكذا النفوس الفلكية، فإذا سكنت النفس تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سميت مطمئنة، وإذا لم يتم سكونها ولكنها صارت موافقة للنفس الشهوانية ومعتزلة لها، سميت: لومة؛ لأنها تلوم صاحبها عن تقصيرها في عبادة مولاهما، وإن تركت الاعتراض وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان، سميت: أمارة. ينظر: التعريفات للجرجاني: 244/1.

(3) الحقيقة: هي المعنى الذي يسبق إلى الذهن عند الاطلاق، وقيل: لفظ مستعمل فيما وضع له ابتداء. كتاب الايمان لتقي الدين الدمشقي: 83؛ وجمع الجوامع في اصول الفقه تاج الدين السبكي: ص 29.

(4) ونفوس الافلاك ويعنون بالملائكة السماوية ينظر: الالفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية أمال بنت عبدالعزيز. ص 352

(5) الشَّرْبُ لَفَةً: عبارة عن الحَظِّ والنَّصِيبِ من الماء. قال الله تعالى: {هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ} سورة الشعراء: الآية/155. ينظر: مختار الصحاح الفيروزبادي: مادة (شرب)؛ وتاج العروس الزبيدي مادة (شرب). وشرعاً: نوبة الانتفاع بالماء سقياً للزراعة والدواب. ينظر: المبسوط للسرخسي: 161/23.

(6) عن أنس رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه: 307/19، برقم (12294)؛ التلخيص الحبير: 249/3.

(7) التوراة كلمة عبرية معناها الشريعة، وتسمى الناموس أي: القانون. كما تسمى أيضاً: (البانثاتيك) وهي كلمة يونانية تعني: الأسفار الخمسة وهي: سفر التكوين؛ سفر الخروج، سفر اللاهوت والسياسة: 266-267، حيث ذكر ملاحظات ابن عزرا.

(8) الزبور: هو بمعنى مكتوب من زَبَرَ الكتاب يَزْبُرُهُ إذا كَتَبَهُ وهو فَعُولٌ بمعنى مَفْعُولٌ، كما يقال: جُلُوبٌ ورُكُوبٌ في معنى مَجْلُوبٌ ومرْكُوبٌ. ومعنى: "كَتَبَ الْكِتَابَ" أي جمع حروفه. ومنه كَتَبَ الحَرَزَ. ينظر: المحيط في اللغة للصاحب ابن عباد غريب: 45/9. اصطلاحاً: وهو كتاب الله الذي أنزله على داود عليه السلام. قال تعالى: {وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا} [سورة النساء: آية 163]. ينظر: القران لأبن قتيبة: ص 37؛ والكفاية في التفسير: للحيري: 211/1.

(9) الإنجيل لغة، فهي: كلمة مأخوذة من اللفظ اليوناني: (إيفا نجيليون EVANGELION) ومعناه: (الخبر الطيب) أو البشارة. واصطلاحاً: يزعم النصارى أن المسيح عليه السلام قد استعمل كلمة الإنجيل بمعنى (بشرى الخلاص من خطيئة آدم الأثرية) التي حملها إلى الشر، (ر: كتاب يسوع المسيح، 14، للأب بولس إلياس، قاموس الكتاب، 120، 121، قصة الحضارة 206/11، لديورانت).

من الرسل بخلاف النبي<sup>1</sup>. فانه اعم وظاهر كلام الإمام ترادف النبي والرسول كما ذهب اليه بعضهم كابن الهمام<sup>(2)</sup> وغيره لكن جمهور العلماء على ان الرسول اخص من النبي (واليوم الآخر) يجوز ان يراد به الوقت الذي لاحد له وهو الأبد الدائم الذي لاينقطع وان يراد الوقت المحدود في النشور الى ان يدخل اهل الجنة<sup>(3)</sup> الجنة واهل النار النار لأنه اخر الاوقات المحدودة الذي لاحد للوقت بعده (والبعث بعد الموت) وهو ان يبعث الله الموتى من قبورهم بأن يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الأرواح اليها<sup>(4)</sup>.

#### الخاتمة:

- 1- تبين أن كتاب عقد الجوهر في شرح الفقه الأكبر يُعدّ من الشروح التعليمية الرصينة على الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة، وقد نجح مؤلفه في تبسيط مباحث العقيدة مع الحفاظ على الدقة العلمية، مما جعله مناسباً للتعليم والتلقي.
- 2- أظهرت الدراسة أن الشيخ سليمان طالب السلاحي التزم بمنهج أهل السنة والجماعة في تقرير مسائل العقيدة، مع ميل واضح إلى الاتجاه الماتريدي من حيث الموازنة بين النقل الصحيح والعقل المنضبط.

(1) الفرق بين الأنبياء والرسل فقد جاء بهما القرآن جمعا ومفصلا بقول الله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتْ أَلْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ" سورة الحج الآية: 52. واختلف أهل العلم في الأنبياء والرسل على قولين:

أحدهما: أن الأنبياء والرسل واحد فالنبي رسول والرسول نبي، والرسول مأخوذ من تحمل الرسالة والنبي مأخوذ من النبأ وهو الخير إن همز لأنه مخبر عن الله تعالى ومأخوذ من النبوة إن لم يهمز وهو الموضع المرتفع وهذا أشبه لأن محمداً صلى الله عليه وسلم قد كان يخاطب بهما، والقول الثاني أنهما يختلفان لأن اختلاف الأسماء يدل على اختلاف المسميات، والرسول أعلى منزلة من النبي ولذلك سميت الملائكة رسلا ولم يسموا أنبياء واختلف من قال بهذ في الفرق بينهما على ثلاثة أقاويل: أحدها أن الرسول هو الذي تنزل عليه الملائكة بالوحي والنبي هو الذي يوحى إليه في نومه. والثاني: أن الرسول هو المبعوث إلى أمة والنبي هو المحدث الذي لا يبعث إلى أمة. والقول الثالث أن الرسول هو المبتدئ بوضع الشرائع والأحكام والنبي هو الذي يحفظ شريعة غيره.

ينظر اعلام النبوة للماوردي:ص50. وحسب الاختلاف الوارد فالذي اراه أرجح هو ان الرسول اعم من النبي وذلك لأن الرسول هو الذي ينبئ الله ثم يأمره أن يبلغ رسالته إلى من خالف أمره. أما النبي: هو الذي أوحى الله إليه وأخبره بأمره ونهيه وخبره، ويعمل بشريعة رسول قبله والعلم عند الله.

(2) محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود السيواسي، ثم الاسكندري، كمال الدين، المعروف بابن الهمام، ولد بالاسكندرية سنة (790هـ)، أخذ العلوم من كبار العلماء في زمانه أمثال محب الدين بن الشحنة، وأبي زرعة العراقي وغيرهما، كان من علماء الحنفية، معظما عند الملوك وأرباب الدولة، من مصنفاته: فتح القدير في شرح الهداية، والمسيرة في العقائد المنجية في الآخرة، توفي بالقاهرة سنة (861هـ). ينظر: حسن المحاضرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة للسيوطي: 1/273.

(3) سميت الجنة بدار السلام لأن من صار إليها سلم من الآفات والعذاب، ينظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ليجي بن أبي الخير الشافعي: 2/381.

(4) شرح سعد الدين التفتازاني على العقائد النسفية: ص 110.

- 3- اعتمد المؤلف على القرآن الكريم والسنة النبوية أساسًا في تقرير العقائد، مع توظيف الاستدلال العقلي توظيفًا خادماً للنص، دون إفراط كلامي أو تعقيد فلسفي متأخر.
- 4- أبرز الشرح التفريق المنهجي بين الأحكام الاعتقادية (الأصول) والأحكام العملية (الفروع)، مؤكّدًا أن العقيدة تتعلق بنفس الاعتقاد لا بكيفية العمل، وهو تمييز أساسي في علم الكلام.
- 5- توصلَ البحث إلى أن المؤلف قدّم تصورًا متدرجًا للتوحيد، يبدأ بتوحيد الإقرار والاعتقاد، ثم ينتقل إلى توحيد العلم والحال، وصولًا إلى التوحيد الخاص بالله تعالى، مع التنبيه إلى أن المرتبة الأخيرة ليست محل تكليف بشري.
- 6- استُخدمت مفاهيم مثل (الجوهر، العرض، الممكن، المجرد) استعمالًا تفسيريًا وضبطيًا، دون أن تتحول إلى جدل فلسفي مستقل، مما يدل على وعي المؤلف بحدود علم الكلام ووظيفته.
- 7- كشفت الدراسة عن وجود إشارات صوفية في بعض القضايا (خاصة مراتب التوحيد والملائكة)، إلا أنها بقيت ضمن الإطار العام، ولم تؤدّ إلى خرق أصول الاعتقاد أو الوقوع في الغلو.
- 8- أثبت البحث أن تحقيق هذا النص المخطوط، لكونه نسخة بخط المؤلف، يساهم في حفظ التراث العقدي العثماني وإتاحته للدارسين بصيغة علمية موثوقة.

#### قائمة المصادر والمراجع:

- 1- إحياء علوم الدين: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت505هـ)، دار المعرفة- بيروت، ط/1، (د ت).
- 2- الاختيار لتعليل المختار: لعبدالله بن محمود بن مودود الموصلّي الحنفي، عليه تعليقات: محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، مطبعة الحلبي- القاهرة، (1356هـ-1937م).
- 3- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية: أمال بنت عبد العزيز العمرو، (د ط، د ت).
- 4- المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية من الفرنسية والإنجليزية واللاتينية: الدكتور جميل صليبا، الناشر: دار الكتاب- لبنان، ط/1، (1971م).
- 5- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: يحيى بن أبي الخير العمراني (ت558هـ) (شيخ الشافعية باليمن)، حققه: سعود بن عبد العزيز الخلف (عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، أضواء السلف، الرياض- السعودية، ط/1، (1419هـ-1999م).
- 6- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت970هـ)، ط/2.

- 7- البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت794هـ)، دار الكتبي، ط/1، (1414هـ-1994م).
- 8- بدائع الفوائد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت751هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- 9- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية-صيدا، لبنان، (د ط، د ت).
- 10- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي (ت1205هـ)، حققه: مجموعة من المحققين، إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء- الكويت، (د. ط)، (1385هـ).
- 11- تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق: د بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط/1، (1422هـ-2002م).
- 12- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت816هـ)، حققه: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية- بيروت لبنان، ط/1، (1403هـ).
- 13- التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بالتلخيص الحبير: أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، حققه: الدكتور محمد الثاني بن عمر ابن موسى، دار أضواء السلف، ط/1، (1428هـ-2007م).
- 14- تهذيب الأسماء واللغات، لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، تعليق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- 15- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي (ت795هـ)، حققه: الدكتور محمد الأحمد بن أبي النور، وزير الأوقاف وشئون الأزهر سابقاً، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع- القاهرة، ط/2، (1424هـ-2004م).
- 16- جمع الجوامع في أصول الفقه: للقاضي تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت771هـ)، تعليق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية- بيروت، ط/1، (د ت).
- 17- حاشية العلامة الأزميري على مرآة الأصول في شرح مرآة الوصول ملا خسرو: للعلامة محمد بن ولي بن رسول القرشيري الأزميري (ت1165هـ)، تحقيق: احمد فريد الزبيدي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، (د ط، د ت).

- 18- حاشية رد المحتار على الدر المختار: محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت1252هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط/2، (138هـ-1966م).
- 19- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: لذكريا بن محمد بن أحمد بن ذكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت926هـ)، حققه: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر - بيروت ط/1، (1411هـ).
- 20- الرسالة القشيرية: لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت465هـ)، حققه: د. عبد الحلیم محمود، د. محمود بن الشريف، دار المعارف - القاهرة، (د ط، د ت).
- 21- سر صناعة الإعراب: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلی (ت392هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ط/1، (1421هـ-2000م).
- 22- سفينة الراغب ودفينة المطالب: لمحمد راغب باشا، تحقيق ناصر محمدي محمد جاد، مكتبة لبنان.
- 23- شرح العقائد النسفية: للعلامة سعد الدين التفتازاني (ت729هـ)، المحشى ب عقد الفرائد على شرح العقائد للشیخ محمد علي، درار احیاء التراث.
- 24- شرح المواقف في علم الكلام: للإمام عضد الدين عبدالرحمن الايجي (ت756هـ)، السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت816هـ)، حققه: سفيان عبدالرحمن الغانمي، (د ت، د ط).
- 25- شرح مختصر الروضة: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت716هـ)، حققه: عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط/1، (1407هـ-1987م).
- 26- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت398هـ)، حققه: الدكتور محمد أحمد تامر، دار الحديث- القاهرة (د. ط، د. ت).
- 27- الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه: أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي علي (ت1415هـ)، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط/1، (1408هـ).
- 28- ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة: لعبد الرحمن حبنكة الميداني.
- 29- طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهيبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبه (ت851هـ)، تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب- بيروت، ط/1، (1407هـ).
- 30- طبقات الصوفية: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت412هـ)، حققه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط/1، (1419هـ-1998م).
- 31- طلبه الطلبة: لعمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت537هـ)، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى بغداد، (د ن)، (1311هـ).

- 32- العقائد السلفية بأدلتها العقلية والنقلية: للشيخ أحمد بن حجر البوطامي البنعلي، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي- دار ابن حزم- بيروت، ط/1، (1439-2017م).
- 33- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت170هـ)، حققه: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- 34- غاية المرام في علم الكلام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (ت631هـ)، حققه: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- القاهرة.
- 35- الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت395هـ)، حققه: محمد إبراهيم سليم. دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر.
- 36- الفصول في الأصول: لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط/2، (1414هـ-1994م).
- 37- الفقه الأكبر: (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس): ينسب لأبي حنيفة النعمان (ت150هـ)، مكتبة الفرقان- الإمارات العربية، ط/1، (1419هـ-1999م).
- 38- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت730هـ)، شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول، ط/1، مطبعة سنده (13080هـ-1890م).
- 39- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاري الروفي الأفرقي (ت711هـ)، دار صادر- بيروت، ط/3، (1414هـ).
- 40- المبسوط: لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت483هـ)، باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء: مطبعة السعادة- مصر، دار المعرفة- بيروت، لبنان.
- 41- مجمل اللغة: لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبي الحسين (ت395هـ)، حققه: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط/2، (1406هـ-1986م).
- 42- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي (ت666)، دار الرسالة- الكويت، (د. ط)، (1403هـ-1983م).
- 43- المستصفى: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت505هـ)، حققه: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط/1، (1413هـ-1993م).
- 44- المطالع على ألفاظ المقنع: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت709هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط (ت1438هـ)- ياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادى للتوزيع، ط/1 (1423هـ-2003م).

- 45- معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت1424هـ)، عالم الكتب- بيروت، ط/1، (1429هـ-2008م).
- 46- معجم المؤلفين: لعمر رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت1408هـ)، مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- 47- المُعَرَّب في ترتيب المعرب: أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (ت610)، حققه: محمود فاخوري، عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب- سوريا، ط/1، (1399هـ).
- 48- مفاتيح العلوم: للخوارزمي لمحمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبدالله، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت387هـ) حققه: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي- بيروت، ط/2، (د.ت).
- 49- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت1158هـ)، إشراف: د. رفيق العجم، حققه: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبدالله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون- بيروت، ط/1، (1996م).
- 50- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت874هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
- 51- الهداية في شرح بداية المبتدي: لبرهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشدي المرغيناني، (ت593هـ) صححه: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط/1، (1425هـ-2004م).
- 52- هدي الساري مقدمة فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب (ت1389هـ) المكتبة السلفية- مصر ط/1، (1380هـ).
- 53- الوافي بالوفيات لصالح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله الصفدي (ت764هـ)، حققه: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ط/1، (1420هـ-2000م).
- 54- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه (ت1403هـ)، دار الفكر العربي.

### List of Sources and References

- 1- Iḥyā' 'Ulūm al-Dīn by Abū Ḥāmid Muḥammad b. Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (d. 505 AH). Dār al-Ma'rifa, Beirut, 1st ed., n.d.
- 2- Al-Ikhtiyār li-Ta'līl al-Mukhtār by 'Abd Allāh b. Maḥmūd b. Mawdūd al-Mawṣilī al-Ḥanafī, with annotations by Maḥmūd Abū Daqīqa (a Ḥanafī scholar and former lecturer at the Faculty of Uṣūl al-Dīn). Al-Ḥalabī Press, Cairo, 1356 AH / 1937 CE.

- 3- Terms and Expressions Related to the Oneness of Lordship (Tawhīd al-Rubūbiyya) by Āmāl bint ‘Abd al-‘Azīz al-‘Amrū. No edition, no date.
- 4- Philosophical Dictionary of Arabic Terms from French, English, and Latin by Dr. Jamīl Ṣalībā. Dār al-Kitāb, Lebanon, 1st ed., 1971.
- 5- Al-Intiṣār fī al-Radd ‘alā al-Mu‘tazila al-Qadariyya al-Ashrār by Yaḥyā b. Abī al-Khayr al-‘Imrānī (d. 558 AH), Shaykh of the Shāfi‘īs in Yemen, edited by Sa‘ūd b. ‘Abd al-‘Azīz al-Khalaf. Aḍwā’ al-Salaf, Riyadh, 1st ed., 1419 AH / 1999 CE.
- 6- Al-Baḥr al-Rā’iq Sharḥ Kanz al-Daqā’iq by Zayn al-Dīn b. Ibrāhīm b. Muḥammad, known as Ibn Nuḡaym al-Miṣrī. 2 vols., 1970.
- 7- Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī Uṣūl al-Fiḥ by Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad b. ‘Abd Allāh b. Bahādur al-Zarkashī (d. 794 AH). Dār al-Kutubī, 1st ed., 1414 AH / 1994 CE.
- 8- Badā’i‘ al-Fawā’id by Muḥammad b. Abī Bakr b. Ayyūb b. Sa‘d, Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawziyya (d. 751 AH). Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Beirut, Lebanon.
- 9- Bughyat al-Wu‘āt fī Ṭabaqāt al-Lughawiyīn wa al-Nuḥāt by ‘Abd al-Raḥmān b. Abī Bakr, Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (d. 911 AH), edited by Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Al-Maktaba al-‘Asriyya, Sidon, Lebanon, n.d.
- 10- Tāj al-‘Arūs min Jawāhir al-Qāmūs by Muḥammad b. Muḥammad b. ‘Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, Abū al-Fayḍ al-Murtadā al-Zabīdī (d. 1205 AH), edited by a group of scholars. Publications of the Ministry of Guidance and Information, Kuwait, n.d., 1385 AH.
- 11- Tārīkh Baghdād by Abū Bakr Aḥmad b. ‘Alī b. Thābit al-Khaṭīb al-Baghdādī (d. 463 AH), edited by Dr. Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf. Dār al-Gharb al-Islāmī, Beirut, 1st ed., 1422 AH / 2002 CE.
- 12- Al-Ta‘rīfāt by ‘Alī b. Muḥammad b. ‘Alī al-Zayn al-Sharīf al-Jurjānī (d. 816 AH), verified and edited by a group of scholars under the supervision of the publisher. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH.
- 13- Al-Tamyīz fī Talkhīṣ Takhrīj Aḥādīth Sharḥ al-Wajīz, known as Al-Talkhīṣ al-Ḥabīr, by Abū al-Faḍl Aḥmad b. ‘Alī b. Muḥammad b.

- Aḥmad Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī (d. 852 AH), edited by Dr. Muḥammad al-Thānī b. ‘Umar b. Mūsā. *Dār Aḍwā’ al-Salaf*, 1st ed., 1428 AH / 2007 CE.
- 14- *Tahdhīb al-Asmā’ wa al-Lughāt* by Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyā b. Sharaf al-Nawawī (d. 676 AH), with commentary by Sharikat al-‘Ulamā’. *Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya*, Beirut, Lebanon.
- 15- *Jāmi’ al-‘Ulūm wa al-Ḥikam fī Sharḥ Khamsīn Ḥadīthan min Jawāmi’ al-Kalim* by Zayn al-Dīn Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān b. Shihāb al-Dīn b. Aḥmad b. Rajab al-Ḥanbalī al-Baghdādī (d. 795 AH), edited by Dr. Muḥammad al-Aḥmadī Abū al-Nūr. *Dār al-Salām for Printing, Publishing, and Distribution*, Cairo, 2nd ed., 1424 AH / 2004 CE.
- 16- *Jam’ al-Jawāmi’ fī Uṣūl al-Fiqh* by al-Qāḍī Tāj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb b. ‘Alī al-Subkī (d. 771 AH), with commentary by ‘Abd al-Mun’im Khalīl Ibrāhīm. *Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya*, Beirut, 1st ed., n.d.
- 17- *Ḥāshiyat al-‘Allāma al-Azmīrī ‘alā Mir’āt al-Uṣūl fī Sharḥ Mirqāt al-Wuṣūl li-Mullā Khusraw* by Muḥammad b. Walī b. Rasūl al-Qurashī al-Azmīrī (d. 1165 AH), edited by Aḥmad Farīd al-Mazīdī. *Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa Awlādihi*, Egypt, n.d.
- 18- *Ḥāshiyat Radd al-Muḥtār ‘alā al-Durr al-Mukhtār* by Muḥammad Amīn, known as Ibn ‘Ābidīn (d. 1252 AH). *Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa Awlādihi Press*, Egypt, 2 vols., 1385 AH / 1966 CE.
- 19- *Al-Ḥudūd al-Anīqa wa al-Ta’rīfāt al-Daqīqa* by Zakariyyā b. Muḥammad b. Aḥmad b. Zakariyyā al-Anṣārī, Zayn al-Dīn Abū Yaḥyā al-Sunaykī (d. 926 AH), edited by Dr. Māzin al-Mubārak. *Dār al-Fikr al-Mu‘āṣir*, Beirut, 1st ed., 1411 AH.
- 20- *Al-Risāla al-Qushayriyya* by ‘Abd al-Karīm b. Hawāzin b. ‘Abd al-Malik al-Qushayrī (d. 465 AH), edited by Dr. ‘Abd al-Ḥalīm Maḥmūd and Dr. Maḥmūd b. al-Sharīf. *Dār al-Ma‘ārif*, Cairo, n.d.
- 21- *Sirr Ṣinā‘at al-I‘rāb* by Abū al-Faṭḥ ‘Uthmān b. Jinnī al-Mawṣilī (d. 392 AH). *Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya*, Beirut, Lebanon, 1421 AH / 2000 CE.

- 22- Safīnat al-Rāghib wa Dafīnat al-Maṭālib by Muḥammad Rāghib Pasha, edited by Nāṣir Muḥammadī Muḥammad Jād. Maktabat Lubnān.
- 23- Sharḥ al-‘Aqā’id al-Nasafiyya by al-‘Allāma Sa‘d al-Dīn al-Taftāzānī (d. 729 AH), with ‘Aqd al-Farā’id appended. Iḥyā’ al-Turāth.
- 24- Sharḥ al-Mawāqif fī ‘Ilm al-Kalām by Imām ‘Aḍud al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān al-Ījī (d. 756 AH) and al-Sayyid al-Sharīf ‘Alī b. Muḥammad al-Jurjānī (d. 816 AH), edited by Sufyān ‘Abd al-Raḥmān al-Ghānimī, n.d.
- 25- Sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍa by Sulaymān b. ‘Abd al-Qawī b. al-Karīm al-Ṭūfī al-Ṣarṣarī, Abū al-Rabī‘, Najm al-Dīn (d. 716 AH), edited by ‘Abd Allāh b. ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. Mu’assasat al-Risāla, Beirut, 1st ed., 1407 AH / 1987 CE.
- 26- Al-Ṣiḥāḥ: Tāj al-Luḡha wa Ṣiḥāḥ al-‘Arabiyya by Ismā‘īl b. Ḥammād al-Jawharī (d. 398 AH), edited by Dr. Muḥammad Aḥmad Tāmir. Dār al-Ḥadīth, Cairo, n.d.
- 27- Divine Attributes in the Qur’ān and the Prophetic Sunnah in Light of Affirmation and Transcendence by Abū Aḥmad Muḥammad Amān b. ‘Alī Jāmī ‘Alī (d. 1415 AH). Scientific Council of the Islamic University of Madinah, Saudi Arabia, 1st ed., 1408 AH.
- 28- Dawābiṭ al-Ma‘rifa wa Uṣūl al-Istidḡāl wa al-Munāzara by ‘Abd al-Raḥmān Ḥabanka al-Mīdānī.
- 29- Ṭabaqāt al-Shāfi‘iyya by Abū Bakr b. Aḥmad b. Muḥammad b. ‘Umar al-Asadī al-Shahbī al-Dimashqī, Taqī al-Dīn Ibn Qāḍī Shuhba (d. 851 AH), edited by Dr. al-Ḥāfiẓ ‘Abd al-‘Alīm Khān. ‘Ālam al-Kutub, Beirut, 1st ed., 1407 AH.
- 30- Ṭabaqāt al-Ṣūfiyya by Muḥammad b. al-Ḥusayn b. Muḥammad b. Mūsā b. Khālīd b. Sālīm al-Nīsābūrī, Abū ‘Abd al-Raḥmān al-Sulamī (d. 412 AH), edited by Muṣṭafā ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, 1st ed., 1419 AH / 1998 CE.
- 31- Ṭalabat al-Ṭalaba by ‘Umar b. Muḥammad b. Aḥmad b. Ismā‘īl, Abū Ḥafṣ, Najm al-Dīn al-Nasafī (d. 537 AH). Al-Maṭba‘a al-‘Āmira, Maktabat al-Muthannā, Baghdad, 1311 AH.

- 32- Salafī Creed with Its Rational and Textual Proofs by Shaykh Aḥmad b. Ḥajar al-Būṭāmī al-Ban‘alī. Center for Qur’ānic Studies and Information at Imam al-Shāṭibī Institute, Dār Ibn Ḥazm, Beirut, 1st ed., 1439 AH / 2017 CE.
- 33- Al-‘Ayn by Abū ‘Abd al-Raḥmān al-Khalīl b. Aḥmad b. ‘Amr b. Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī (d. 170 AH), edited by Dr. Maḥdī al-Makhzūmī and Dr. Ibrāhīm al-Sāmarrā’ī. Dār wa Maktabat al-Hilāl.
- 34- Ghāyat al-Marām fī ‘Ilm al-Kalām by Abū al-Ḥasan Sayyid al-Dīn ‘Alī b. Abī ‘Alī b. Muḥammad b. Sālīm al-Tha‘labī al-Āmidī (d. 631 AH), edited by Ḥasan Maḥmūd ‘Abd al-Laṭīf. Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo.
- 35- Al-Furūq al-Lughawiyya by Abū Hilāl al-Ḥasan b. ‘Abd Allāh b. Sahl b. Sa‘īd b. Yaḥyā b. Mahrān al-‘Askarī (d. ca. 395 AH), edited by Muḥammad Ibrāhīm Salīm. Dār al-‘Ilm wa al-Thaqāfa for Publishing and Distribution, Cairo, Egypt.
- 36- Al-Fuṣūl fī al-Uṣūl by Aḥmad b. ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī (d. 370 AH). Kuwaiti Ministry of Awqāf, 2 vols., 1414 AH / 1994 CE.
- 37- Al-Fiqh al-Akbar, printed with Al-Sharḥ al-Muyassar ‘alā al-Fiqhayn al-Absaṭ wa al-Akbar attributed to Abū Ḥanīfa, authored by Muḥammad b. ‘Abd al-Raḥmān al-Khamīs (attributed to Abū Ḥanīfa al-Nu‘mān, d. 150 AH). Maktabat al-Furqān, United Arab Emirates, 1st ed., 1419 AH / 1999 CE.
- 38- Kashf al-Asrār ‘an Uṣūl Fakhr al-Islām al-Bazdawī by ‘Alā’ al-Dīn ‘Abd al-‘Azīz b. Aḥmad al-Bukhārī (d. 730 AH). Ottoman Press Company, Istanbul, 1st ed., 1308 AH / 1890 CE.
- 39- Lisān al-‘Arab by Muḥammad b. Mukarram b. ‘Alī Abū al-Faḍl Jamāl al-Dīn Ibn Manzūr al-Anṣārī al-Ifrīqī (d. 711 AH). Dār Ṣādir, Beirut, 3rd ed., 1414 AH.
- 40- Al-Mabsūṭ by Muḥammad b. Aḥmad b. Abī Sahl Shams al-A‘imma al-Sarakhsī (d. 483 AH). Corrected by a group of scholars. Maṭba‘at al-Sa‘āda, Egypt; Dār al-Ma‘rifa, Beirut, Lebanon.

- 41- Mujmal al-Lugha by Aḥmad b. Fāris b. Zakariyyā al-Qazwīnī al-Rāzī, Abū al-Ḥusayn (d. 395 AH), edited by Zuhayr ‘Abd al-Muḥsin Sulṭān. Mu’assasat al-Risāla, Beirut, 2nd ed., 1406 AH / 1986 CE.
- 42- Mukhtār al-Ṣiḥāḥ by Muḥammad b. Abī Bakr ‘Abd al-Qādir al-Rāzī (d. 666 AH). Dār al-Risāla, Kuwait, 1403 AH / 1983 CE.
- 43- Al-Mustaṣfā by Abū Ḥāmid Muḥammad b. Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (d. 505 AH), edited by Muḥammad ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, 1st ed., 1413 AH / 1993 CE.
- 44- Al-Maṭla‘ ‘alā Alfāz al-Muqni‘ by Muḥammad b. Abī al-Faṭḥ b. Abī al-Faḍl al-Ba‘lī, Abū ‘Abd Allāh, Shams al-Dīn (d. 709 AH), edited by Maḥmūd al-Arnā‘ūt and Yāsīn Maḥmūd al-Khaṭīb. Maktabat al-Suwādī for Distribution, 1st ed., 1423 AH / 2003 CE.
- 45- Contemporary Arabic Language Dictionary by Aḥmad Mukhtār ‘Abd al-Ḥamīd ‘Umar (d. 1424 AH). ‘Ālam al-Kutub, Beirut, 1st ed., 1429 AH / 2008 CE.
- 46- Dictionary of Authors by ‘Umar Riḍā b. Muḥammad Rāghib b. ‘Abd al-Ghanī Kaḥḥāla al-Dimashqī (d. 1408 AH). Maktabat al-Muthannā, Beirut; Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Beirut.
- 47- Al-Mughrib fī Tartīb al-Mu‘arrab by Abū al-Faṭḥ Nāṣir al-Dīn al-Maṭrazī (d. 610 AH), edited by Maḥmūd Fākhūrī and ‘Abd al-Ḥamīd Mukhtār. Maktabat Usāma b. Zayd, Aleppo, Syria, 1st ed., 1399 AH.
- 48- Mafātīḥ al-‘Ulūm by Muḥammad b. Aḥmad b. Yūsuf Abū ‘Abd Allāh al-Kātib al-Balkhī al-Khwārazmī (d. 387 AH), edited by Ibrāhīm al-Abyārī. Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Beirut, 2nd ed., n.d.
- 49- Encyclopedia of the Definitions of the Arts and Sciences by Muḥammad b. ‘Alī b. al-Qāḍī Muḥammad Ḥāmid b. Muḥammad Ṣābir al-Fārūqī al-Ḥanafī al-Tahānawī (d. 1158 AH), supervised by Dr. Rafīq al-‘Ajam, edited by Dr. ‘Alī Daḥrūj; Persian text translated into Arabic by Dr. ‘Abd Allāh al-Khālīdī. Maktabat Lubnān Nāshirūn, Beirut, 1st ed., 1996 CE.
- 50- Al-Nujūm al-Zāhira fī Mulūk Miṣr wa al-Qāhira by Yūsuf b. Taghrī Birdī b. ‘Abd Allāh al-Zāhirī al-Ḥanafī, Abū al-Maḥāsin Jamāl al-Dīn (d. 874 AH). Ministry of Culture and National Guidance, Dār al-Kutub, Egypt.

- 51- Al-Hidāya fī Sharḥ Bidāyat al-Mubtadī by al-Burhān al-Dīn Abū al-Ḥasan ‘Alī b. Abī Bakr b. ‘Abd al-Jalīl al-Rushdānī al-Marghīnānī (d. 593 AH), revised by Ṭalāl Yūsuf. Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1425 AH / 2004 CE.
- 52- Hady al-Sārī: Introduction to Faṭḥ al-Bārī by Aḥmad b. ‘Alī b. Ḥajar al-‘Asqalānī (d. 852 AH), edited and proofread by Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb (d. 1389 AH). Al-Maktaba al-Salafiyya, Egypt, 1st ed., 1380 AH.
- 53- Al-Wāfī bi al-Wafayāt by Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl b. Aybak b. ‘Abd Allāh al-Ṣafadī (d. 764 AH), edited by Aḥmad al-Arnā’ūt and Turkī Muṣṭafā. Dār Iḥyā’ al-Turāth, Beirut, 1st ed., 1420 AH / 2000 CE.
- 54- Al-Wasīṭ fī ‘Ulūm wa Muṣṭalaḥ al-Ḥadīth by Muḥammad b. Muḥammad b. Suwaylīm Abū Shahba (d. 1403 AH). Dār al-Fikr al-‘Arabī..